حقوق

نشرة شهرية تصدرها الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
NATIONAL SOCIETY FOR HUMAN RIGHTS
العدد السابع - يونيو 2006م - جمادى الأولى 1427هـ
الرياض - المملكة العربية السعودية

لم يحدث بعد

الرياض – حقوق:

يشارك سعادة رئيس الجمعية الدكتور بندر بن محمد الحجار في الاجتماع التحضيري لمؤتمر المجتمع المدني الدولي من أجل الديمقراطية الذي سيعقد في العاصمة الأردنية عمّان في الفترة من 17-18 يونيو 2006م.

يذكر أن الاجتماع الذي سيشارك فيه العديد من ممثلي هيئات ومنظمات حقوق الإنسان في العالم يهدف إلى الاتفاق على برنامج للتعاون والحوار بين مؤسسات حقوق الإنسان في العالم العربي والمركز الدنماركي لحقوق الإنسان ومثيلاته في الدول الاسكندنافية الأخرى.

آخر خبر

سكاكا – حقوق:

زار وفد من الجمعية سجن سكاكا بمنطقة الجوف في 1427/4/25هـ بهدف الاطلاع على أوضاع السجن، والاستماع لشكاوى النزلاء ومقترحاتهم.

التقى أعضاء الوفد خلال الزيارة بمسؤولي السجن، وتجولوا في مرافقه المختلفة، ومن ثم دونوا ملاحظاتهم تمهيداً لإعداد تقرير مفصل عن الزيارة.

رأس الوفد سعادة الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني نائب رئيس الجمعية، وشاركه كل من: الدكتور عبدالجليل السيف المشرف على فرع المنطقة الشرقية، الدكتور صالح بن محمد الخثلان رئيس لجنة الرصد والمتابعة بالنيابة، والعضو المتعاون بالمنطقة الدكتور طارش الشمري وكيل جامعة الجوف، والأستاذ خالد الفاخري أمين عام لجنة الرصد والمتابعة.

ص٢ العطوي في مستشفى الرملة وصحته في تحسن

ص٣ السعودية تتسلم 15 من مواطنيها المعتقلين في غوانتانامو

ص٤ الحارثي: قيامنا على حقوق السجناء لم يعد محل مساومة

ص٥ الإسلام بيّن حقوق غير المسلمين ودعا إلى حفظها

الافتتاحية

الجمعية أعدت برنامجاً حافلاً باللقاءات والزيارات

خادم الحرمين الشريفين يستقبل وفداً من اللجنة الأمريكية العربية لمكافحة التمييز

الرياض – واس، حقوق:

استقبل خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود -حفظه الله- في مكتبه بالديوان الملكي في قصر اليمامة في الخامس عشر من شهر ربيع الثاني وفداً من اللجنة الأمريكية العربية لمكافحة التمييز برئاسة السناتور السابق جيمس أبو رزق.

حضر الاستقبال صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن عبدالعزيز ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع والطيران والمفتش العام وصاحب السمو الأمير الدكتور بندر بن سلمان بن محمد آل سعود مستشار خادم الحرمين الشريفين، ومعالي مستشار خادم الحرمين الشريفين الأستاذ عبدالمحسن بن عبدالعزيز التويجري، ومعالي المستشار في الديوان الملكي الأستاذ عادل بن أحمد الجبير، ونائب رئيس جمعية حقوق الإنسان الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني، ورئيس لجنة الثقافة والنشر بالجمعية الدكتور عبدالرحمن بن حمود العناد.

وكانت الجمعية في استقبال الوفد الأمريكي يوم الجمعة الرابع عشر من شهر ربيع الثاني في مطار الملك خالد الدولي، وأعدت له برنامجاً حافلاً بالزيارات واللقاءات اشتمل على الالتقاء بخادم الحرمين الشريفين، وزيارة معالي رئيس هيئة حقوق الإنسان، إلى جانب الالتقاء بصاحب السمو الملكي الأمير الوليد بن طلال، وسمو الأمير تركي بن محمد بن سعود الكبير بوزارة الخارجية، وسعادة وكيل وزارة الإعلام للإعلام الخارجي الدكتور صالح النملة، وأمين عام مجلس الغرف التجارية الصناعية الدكتور فهد السلطان. زار الوفد كذلك مجلس الشورى والتقى بسعادة الدكتور بندر العيبان، كما اجتمع بعدد من أعضاء الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان.

من جانب آخر، أعلن رئيس هيئة حقوق الإنسان معالي الأستاذ تركي بن خالد السديري خلال استقباله للوفد بمكتب معاليه بالرياض، عن قرب افتتاح فروع لهيئة حقوق الإنسان في المنطقة الشرقية ومنطقة مكة المكرمة.

خادم الحرمين الشريفين أثناء استقباله للوفد الأمريكي (واس)

الوفد خلال زيارته لمكتب الجمعية في الرياض

عضوية المجلس

يأتي انتخاب المملكة العربية السعودية لعضوية مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان الذي سيحل محل لجنة حقوق الإنسان السابقة تعبيراً عن مكانة المملكة ومركزها المعنوي وقيمتها على المستويين العربي والعالمي، وتقديراً لجهودها واهتمامها المستمر بقضايا حقوق الإنسان داخلياً وخارجيا، واعترافاً دولياً بالتزام المملكة بمباديء حقوق الإنسان. فقرار إنشاء المجلس نص على أن تكون الدول الأعضاء ذات سجل إيجابي في مجال حقوق الإنسان، وأن تتحلى بأعلى معايير تحقيق وحماية حقوق الإنسان.

اعتمد مجلس حقوق الإنسان الجديد بقرار من الجمعية العامة بتاريخ 15 مارس 2005م، ليحل محل لجنة حقوق الإنسان التي ألغيت بعد تعرضها لعدد من الانتقادات، وهو عبارة عن جهاز دولي واسع الصلاحيات ينتخب أعضاءه بالاقتراع السري من قبل أعضاء الجمعية العامة، وقد حرصت المملكة على تأييد هذا المجلس على أمل أن تعالج من خلاله سلبيات اللجنة السابقة.

وتأتي أهمية مشاركة المملكة في المجلس في تفاعلها مع المجتمع الدولي لوضع الأسس والمعايير التي تحكم قضايا حقوق الإنسان في العالم، إضافة لدعم قضايا حقوق الإنسان والدفاع عنها في العالمين العربي والإسلامي. ولعل ما يفرح هنا أن هناك عدداً من الدول الإسلامية كان لها نصيب في عضوية المجلس إلى جانب المملكة.

لذا فانتخاب المملكة لعضوية اللجنة يعد فرصة جيدة لإيصال صوتنا للآخرين، وتفسير مواقفنا ومواقف الدول الإسلامية من بعض القضايا الحقوقية، وخصوصاً ما يتعلق ببعض المبادئ والمعايير الدولية التي قد تتعارض مع قيمنا ومعتقداتنا. كما يعد ذلك فرصة لشرح وتوضيح أسباب تحفظ بعض الدول العربية والإسلامية على بعض بنود ومواد المواثيق والاتفاقيات الدولية.

بعد حصولها على 126 صوتاً

انتخاب المملكة عضواً في مجلس حقوق الإنسان الدولي

نيويورك – واس، حقوق:

انتخبت الجمعية العامة للأمم المتحدة المملكة العربية السعودية لتمثيل دول القارة الآسيوية في مجلس حقوق الإنسان الجديد التابع لها والذي سيحل محل لجنة حقوق الإنسان بعد حصولها على 126 صوتا ضمن أصوات الدول الأعضاء في الجمعية العامة للأمم المتحدة.

يأتي اختيار المملكة العربية السعودية ضمن 13 مقعدا مخصصة للقارة الآسيوية فازت بها أيضا كل من الهند وإندونيسيا وبنجلاديش واليابان وماليزيا وباكستان وكوريا الجنوبية والصين والأردن والفليبين والبحرين وسيريلانكا.

فيما اختيرت كل من غانا وزامبيا والسنغال وجنوب أفريقيا ومالي وموريشوس والمغرب والجابون وجيبوتي والكاميرون وتونس ونيجيريا والجزائر لتمثيل القارة الأفريقية. وكل من البرازيل والأرجنتين والمكسيك والبيرو وجواتيمالا والارجواي وكوبا والإكوادور لتمثيل أمريكا اللاتينية ودول البحر الكاريبي.

واختيرت كل من ألمانيا وفرنسا وبريطانيا وسويسرا وهولندا وفنلندا وكندا لتمثيل غرب أوروبا وأمريكا الشمالية. وتم اختيار كل من روسيا وبولندا وجمهورية التشيك وأذربيجان وأوكرانيا ورومانيا لتمثيل أوروبا الشرقية.

وكانت الولايات المتحدة ضمن 4 دول عارضت إنشاء المجلس، بينما أيدته 170 دولة مع امتناع 3 عن التصويت. وعلى الرغم من ذلك قال سفير الولايات المتحدة لدى الأمم المتحدة، جون بولتون، إن واشنطن ستتعاون مع بقية الدول الأعضاء لجعل المجلس فعالا بقدر المستطاع.

وقد أعرب نائب رئيس الجمعية الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني عن سروره بانتخاب المملكة لعضوية المجلس وخصوصاً أنه جاء بعدما أثار البعض الشكوك حول موقف المملكة من حماية حقوق الإنسان. وأضاف بأن هذا الحدث يدل بما لا يدع مجالا للشك على التقدير العالمي الذي تحظى به المملكة العربية السعودية في هذا المجال.

وأهاب الدكتور مفلح بممثلي المملكة في هذا المجلس بأن يعملوا على استغلال الفرصة لشرح وتوضيح حقوق الإنسان من المنظور الإسلامي، كما أشار إلى وجوب الاعتراف بالأخطاء والتجاوزات التي لدينا والعمل على تلافيها ولا نكتفي بالنفي، وخصوصاً أن العالم أصبح قرية صغيرة تتداول فيها المعلومات بشكل سريع.

د. الحجار يستقبل وفداً أرجنتينياً وآخر فرنسياً

الرياض – حقوق:

استقبل سعادة رئيس الجمعية الدكتور بندر بن محمد الحجار في مكتبه بمقر الجمعية بالرياض يوم الأحد الثالث والعشرين من شهر ربيع الثاني السفير الأرجنتيني لدى المملكة السيد آن ريكي انطونيو باريجا. كما استقبل في اليوم التالي المثقف الفرنسي الدكتور غي سرمون، والسيد ألان جبيرات المستشار الإعلامي بالسفارة الفرنسية لدى المملكة.

وقد قدم الدكتور الحجار من خلال لقائه بالوفود تعريفا عن الجمعية ولجانها والفروع التي افتتحت والآلية التي تتبعها في استقبال الشكاوى، كما تحدث عن الدور الذي تقوم به الجمعية في مجال حفظ وحماية حقوق الإنسان، ودورها البارز في نشر الثقافة الحقوقية بين أفراد المجتمع.

ولنا كلمة

يكفي عقوبات

تتابع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان منذ إنشائها المساعي المحمودة التي تقوم بها وزارة الداخلية والخارجية وسفارة خادم الحرمين الشريفين بواشنطن، الهادفة إلى إطلاق سراح المعتقلين في غوانتانامو، ونحمد الله العلي القدير أن تكللت تلك الجهود بالتوفيق وتم إطلاق سراح خمسة عشر أسيراً. وهم يشكلون الدفعة الثانية التي يتم إطلاق سراحها.

والجمعية سوف تواصل مساعيها واتصالاتها مع مختلف الجهات في الداخل والخارج حتى يتم إطلاق سراح جميع المعتقلين، وسوف تواصل جهودها أيضاً للتأكد من توفير محاكمات عادلة لمن سيقدمون للمحاكمات وذلك وفقاً للمعايير الدولية للمحاكمة العادلة والتي تقضي بعدم حرمان المتهم من حقوقه المنصوص عليها في المواثيق الدولية والقوانين الأمريكية ومحاكمتهم أمام محاكم عادية وليست عسكرية.

لقد حرم هؤلاء المعتقلون من ممارسة حقوقهم الأساسية المنصوص عليها في المواثيق الدولية لمدة أربع سنوات تقريباً فلم توجه إليهم تَهم ولم يقدموا للمحاكمة ولم يعاملوا معاملة إنسانية ولم يسمح لهم بمقابلة ذويهم، وقد نشرت الصحف والمجلات الأمريكية تلك الانتهاكات غير الإنسانية ناهيك عن المنظمات والهيئات الحكومية في مختلف دول العالم، فأي معتقل يجب أن لا تتجاوز مدة اعتقاله ستة أشهر ثم يقدم بعدها للمحاكمة أو يطلق سراحه. وانطلاقا من هذا المبدأ سوف تواصل الجمعية جهودها على كافة المستويات لضمان تنفيذ القوانين التي تنادي الولايات المتحدة الأمريكية بتطبيقها مع التأكيد على وقوف الجمعية ضد الإرهاب بجميع أشكاله، وفي هذا السياق تعتزم الجمعية عقد ندوة دولية تدعو لها متخصصين وخبراء في القانون من دول مختلفة بما فيها الولايات المتحدة الأمريكية لتسليط الضوء على هذه القضية، يحضرها ممثلون عن أهالي المعتقلين لشرح حجم المعاناة التي يعانيها أهالي المعتقلين نتيجة لانتهاك حقوقهم ونتيجة لانتهاك القوانين الدولية.

وأختم بالإشادة بالمساعدات المادية والمعنوية التي تقدمها وزارة الداخلية للمعتقلين العائدين وأسرهم، والتي خففت الكثير من معاناتهم، وأسأل الله العلي القدير أن يساعدهم في العودة إلى استئناف حياتهم الطبيعية بعد إطلاق سراحهم من سجن الحائر.

وآمل من الأجهزة الحكومية ومؤسسات القطاع الخاص مساعدتهم في إيجاد وظائف مناسبة لهم، لأن من يطلق سراحه فهو بريء، ولا نريد من المجتمع أن يعاقبهم، فيكفي عقوبات.

د. بندر بن محمد الحجار
رئيس الجمعية

مؤسسة مانديلا: العطوي في مستشفى الرملة وصحته في تحسن

د. مفلح القحطاني

كاتب الشمري

عبدالرحمن العطوي

الرياض – حقوق:

تلقت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان خطابا من مؤسسة (مانديلا) الإنسانية المهتمة بمتابعة ورعاية شؤون السجناء داخل سجون الاحتلال، يفيد بأن رئيس مجلس إدارة المؤسسة المحامية بثينة دقماق زارت في العاشر من شهر ربيع الثاني المواطن السعودي عبدالرحمن العطوي في مستشفى سجن الرملة وتحدثت معه لمدة 45 دقيقة، وأكدت أن صحته في تحسن.

وأشار سعادة الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني نائب رئيس الجمعية إلى أنه التقى بالمحامي كاتب الشمري عضو الجمعية المكلف بمتابعة قضية العطوي وبحث معه آخر تطورات القضية ونتائج الجهود التي يبذلها في سبيل الإفراج عنه، حيث قام الأستاذ الشمري خلال الفترة الماضية بعدة زيارات ولقاءات كان من بينها زيارة مكتب البعثة الإقليمية للصليب الأحمر الدولي في القاهرة، والاتصال بنائب رئيس البعثة الإقليمية لشبه الجزيرة العربية التابعة للصليب الأحمر ومقرها الكويت، وقد أبدى المسؤولون هناك اهتمامهم واستعدادهم لتقديم المساعدة الإنسانية لحل القضية.

وأوضح القحطاني بأن الخطاب الذي تلقته الجمعية تضمن العديد من الحقائق والمعلومات التي تقوم الجمعية حاليا بدراستها لكي تحدد خطة العمل المناسبة للإفراج عن المعتقل العطوي وعودته إلى المملكة.

وأفاد خطاب مؤسسة مانديلا بأن السيد عبدالرحمن العطوي اعتقل في الخامس من شهر مارس من العام الماضي أثناء عملية تسلل عبر الحدود المصرية، وفور اعتقاله أحيل إلى منطقة (إيرز) على الحدود مع غزة وهناك حكم عليه بالسجن لمدة ثلاثة أشهر، وبعد مرور شهر على سجنه نقل إلى مستشفى سجن الرملة لمدة 10أيام، بعد ذلك نقل إلى سجن بئر السبع في آخر عشرة أيام من فترة حكمه، أي بتاريخ 2005/5/11م، ثم أعيد إلى سجن الرملة بتاريخ 2005/5/25م، وأثناء وجوده في سجن الرملة وبسبب عدم الإفراج بعد انتهاء مدة محكوميته أضرب عن الطعام لمدة 82 يوما، لم يكن يتناول خلالها سوى الماء، مما أدى إلى نقصان وزنه من 70 كغم إلى 40 كغم، كما أضرب للمرة الثانية عن الطعام في أوائل السنة الحالية لمدة 75 يوما. بعد ذلك عقد اتفاق مع إدارة سجن الرملة بأن يوقف إضرابه عن الطعام مقابل أن يفرج عنه ويرحل إلى أية دولة أخرى. وتقول المؤسسة بأن العطوي مازال موجوداً في مستشفى سجن الرملة حتى الآن.

ومن المتوقع أن تكثف الجمعية جهودها خلال الأيام القادمة لإيجاد حل سريع لقضية العطوي، من خلال تكليف محامين داخل الأراضي الفلسطينية المحتلة والاتصال بمختلف المنظمات الدولية والإنسانية ذات الصلة.

د. القحطاني يحل ضيفاً على أحدية المبارك

الرياض – حقوق:

حل الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني نائب رئيس الجمعية يوم الأحد التاسع من شهر ربيع الثاني الموافق للسابع من مايو ضيفاً على أحدية الدكتور راشد المبارك بمنزله في حي الروضة بمدينة الرياض.

واستعرض الدكتور القحطاني في بداية الجلسة التي كانت بعنوان: (الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان كما يراها أحد أعضائها) أهداف الجمعية وبداية تأسيسها وآلية عملها والنهج الذي تسلكه في سبيل خدمة الإنسانية.

وأكد الدكتور مفلح في معرض إجابته عن أسئلة الحضور على أن الجمعية مهتمة بالمعتقلين في غوانتانامو وتقوم بجهود متواصلة في هذا الجانب، كما أشار إلى بعض الاتصالات والزيارات التي تقوم بها الجمعية لإطلاق سراح جميع المعتقلين.

وعن مدى التنسيق بين الجمعية وهيئات حقوق الإنسان في العالم، قال نائب رئيس الجمعية بأن هناك علاقات تعاون تربط الجمعية بالعديد من هيئات ومنظمات حقوق الإنسان في العالم، كما أن هناك العديد من الزيارات المتبادلة للاستفادة من الخبرات الدولية في هذا المجال.

وأشار القحطاني إلى الجهود التي تبذلها الجمعية لإطلاق سراح السجين السعودي عبدالرحمن العطوي المعتقل في السجون الإسرائيلية، حيث أكد على أن الجمعية كلفت أحد المحامين المتعاونين مع الجمعية بمتابعة القضية والاتصال بالجهات ذات العلاقة.

الدكتور مفلح في منزل الدكتور المبارك

يذكر بأن أحدية الدكتور راشد المبارك هي جلسة أسبوعية ثقافية تعقد في منزله، يحضرها العديد من رجال الفكر والثقافة.

اجتماع تفاهم بين الجمعية وصندوق الأمم المتحدة للسكان

الرياض – حقوق:

بحثت الجمعية في العاشر من شهر ربيع الثاني الموافق للثامن من مايو لعام 2006م مع صندوق الأمم المتحدة للسكان في آلية للتعاون الدائم بين المؤسستين، والاستفادة من خبرات الطرفين في تنظيم دورات تدريبية وبرامج لخدمة حقوق الإنسان.

شارك في الاجتماع الذي عقد في مقر الجمعية بالرياض كل من، الأستاذة سهيلة زين العابدين حماد رئيس مركز المعلومات والإحصاء بالجمعية، والدكتورة لبنى الأنصاري مدير إدارة التخطيط والتطوير بالجمعية، بينما حضره من جانب الصندوق الدكتورة نورة الناهض الممثل المقيم للمكتب الإقليمي لدول الخليج العربية، والدكتور عبد المنعم أبو نوار مدير فريق المساندة الفنية للدول العربية.

الجوهرة العنقري تلقي محاضرتين في الطائف

الطائف – حقوق:

ألقت الأستاذة الجوهرة بنت محمد العنقري نائب رئيس الجمعية لشؤون الأسرة محاضرتين عن العنف الأسري وحقوق المرأة في الطائف، بهدف تثقيف المعلمات والأخصائيات الاجتماعيات في كيفية التعامل مع حالات العنف الأسري والحد منها.

ألقيت المحاضرة الأولى في مركز التنمية الاجتماعية بمحافظة الطائف يوم الأحد التاسع من شهر ربيع الثاني، فيما كانت المحاضرة الثانية في مسرح إدارة التربية والتعليم بالطائف يوم الاثنين العاشر من ربيع الثاني.

«فرع الشرقية» يبحث الترافع مجاناً عن المعسرين

الدمام – حقوق:

بحث فرع الجمعية في المنطقة الشرقية مؤخراً توكيل محامين للترافع عن أصحاب القضايا الذين لا يملكون رسوم أتعاب المحاماة.

د. عبدالجليل السيف

وأوضح الأستاذ عويضة المنصور مدير فرع الجمعية في المنطقة الشرقية بأن الجمعية عقدت اجتماعاً مع عدد من المحامين في المنطقة الشرقية، بحضور المشرف العام على الفرع الدكتور عبد الجليل السيف وبحثوا معهم عدداً من القضايا المهمة. وقال الأستاذ المنصور: «تم بحث أوجه التعاون بين الجمعية ومكاتب المحاماة في المنطقة». وأوضح أن النقاش ركز على «أصحاب القضايا الإنسانية، الذين لا يملكون القدرة المالية على دفع تكاليف الترافع عن قضاياهم».

وأضاف المنصور «سينعكس هذا الاجتماع على العمل المشترك بين المكاتب والجمعية، ما يسهل المهام على المواطن والمقيم على حد سواء». وقال بأن هذا اللقاء يندرج ضمن سلسلة لقاءات تهدف إلى توسيع علاقات الجمعية مع المؤسسات المدنية والأهلية والحكومية.

«حقوق الإنسان» في الملتقى الطلابي بالجوف

الجوف – حقوق:

نُظم مؤخراً الملتقى الثامن للأنشطة الطلابية في كليات المعلمين بمدينة سكاكا الجوف بحضور الدكتور محمد بن حسن الصايغ وكيل وزارة التربية والتعليم.

وأوضح الدكتور نايف بن صالح المعيقل عميد كلية المعلمين بالجوف، أن الملتقى كان شاملاً وتخلله العديد من المحاضرات والندوات التي كان من بينها ندوة حول هيئات حقوق الإنسان، تحدث فيها كل من معالي الدكتور عبدالله بن عمر نصيف والدكتور طارش بن مسلم الشمري وكيل جامعة الجوف والعضو المتعاون مع الجمعية، وعضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور إبراهيم بن حمد القعيد. وكان مقرر الندوة الطالب فراس الوقيد.

د. إبراهيم القعيد

د. نايف صالح المعيقل

ووصف الدكتور المعيقل الندوة بأنها «مفيدة وهادفة»، مشيراً في الوقت نفسه إلى أنها حظيت باهتمام الحضور ومتابعته.

خصصت رقماً هاتفياً للاستفسار عن أوضاعهم

السعودية تتسلم 15 من مواطنيها المعتقلين في غوانتانامو

الرياض – واس، حقوق:

أعلنت وزارة الداخلية السعودية عن أسماء المعتقلين السعوديين الذين وصلوا إلى الرياض مؤخراً، بعدما أفرج عنهم. وأوضح المتحدث الرسمي للوزارة اللواء منصور التركي في تصريح إلى وكالة الأنباء السعودية، أن على من لهم علاقة بالمعتقلين وعددهم 15 سعودياً، والراغبين في الاستفسار عنهم، الاتصال على رقم: (014034375).

وأشار إلى أن السلطات السعودية ستخضعهم للاستجواب، وأنهم سيخضعون لكافة الأنظمة المحلية ومن المبكر الخوض في ذلك حالياً، فلم تمر ساعات على وصولهم حتى الآن وهم حالياً بحاجة للراحة والالتقاء بذويهم وأسرهم وتلقي الرعاية الطبية اللازمة.

وأوضح التركي أن المعتقلين هم: سعد فرحان المالكي، خالد عبدالله المورقي، إبراهيم ضيف الله السهلي، خالد راشد علي المري، عادل عقلة الرويلي، سعود بزغان العتيبي، عبدالهادي محمد السبيعي، محمد جايد السبيعي، فهد صالح الجطيلي، عبدالله إبراهيم الرشيدان، عبدالرحمن عثمان الغامدي، عبدالله حامد القحطاني، نواف فهد العتيبي، راشد عواد العويضة، عدنان محمد الصايغ.

وكان سمو وزير الداخلية الأمير نايف بن عبدالعزيز قال في تصريحات صحفية، أن المملكة ستستمر في متابعة ملف المحتجزين السعوديين في غوانتانامو، وأنها تبذل جهودها في سبيل استعادة جميع مواطنيها، واصفاً التعاون الأمني بين الرياض وواشنطن بـ«الجيد»، مشيراً إلى أن الاتصالات تجرى بين البلدين كالمعتاد.

ويشكل السعوديون النسبة الكبرى من مجموع المعتقلين في غوانتانامو، إذ بلغ عددهم نحو 132 معتقلاً، وهم: عبدالله المطرفي، فهد ناصر محمد، مجيد عبدالله الجودي، عبدالرحمن شلبي، عاصم متروك محمد العاصمي، مجيد الباريان، سعود دخيل الله مصلح المحيوي، محمد يحيى الزايلة، سالم سليمان الحربي، موسى عبدالوهاب، سلطان أحمد دردير موسى العويضة، محمد ناجي صبحي الجهني، محمد مانع أحمد الشعلان القحطاني، عبدالهادي محمد بادان السباعي، يحيى ساميل السلامي، عبدالرزاق عبدالله إبراهيم التاميني، خالد سعود عبدالرحمن البواردي، يوسف خليل عبدالله نور، مشار أرساد الراشد، فهد الحرازي، ياسر طلال الزهراني، إبراهيم ضيف الله السهلي، عبدالرحمن عثمان أحمد، محمد سرور دخيل الله العتيبي، عدنان محمد علي، يوسف عبدالله صالح الربيش، عبدالعزيز سعد الخالدي، يوسف محمد مبارك الشهري، سلمان سعد الخالدي محمد، بجاد سيف الله العتابي، سلام عبدالله سعيد فهد سلطان، عبدالسلام الزايد الشهري، مازن صالح العوفي، خالد سليمان الحبشي، سيد خاتم المالكي، ماجد عبدالله حسين محمد الحربي، على محمد ناصر محمد، ماجد عايض محمد القرشي، فهد صالح سليمان الجتيلي، عبدالرحمن عويض محمد الجويد، ماجي عفاس راضي الشمري، بندر أحمد مبارك الجابري، تركي مشاوي زايد العسيري، راشد عواد خلف بالخير، مرتضى السيد مكرم، جابر جبران الفيفي، صالح على جيد الخزامي، إبراهيم سليمان محمد عربيش، محمد عبدالرحمن الشمراني، موسى بن علي بن سعيد العامري، عبدالرحمن ظافر العمري، سعيد محمد حسين قحطاني، سعيد إبراهيم رمزي الزهراني، عبدالله محمد عبدالعزيز، مشعل عوض سياف الهبيري، محمد عبدالرحمن القرشي، فهد عمر عبدالمجيد الشريف، جميل علي الكابي، فهد محمد عبدالله الفوزان، أنور النور، حمود دخيل سعيد الجدعان، عبدالهادي عبدالله إبراهيم الشاراخ، خالد محمد الزهراني، شاكر عبدالرحيم محمد عامي، عبدالله يحيى يوسف الشبلي، عبدالله علي العتيبي، السيلم حاجي حاج عواد الحاجي، صالح عبدالله العشان، نايف عبدالله إبراهيم، عبدالله عبدالمعين الوافتي، عبدالعزيز عبدالرحمن عبدالعزيز البداح، طارق حسن الحربي، عبدالله محمد صالح الغنيمي، عبدالرحمن ناشي بادي العتيبي، إبراهيم محمد إبراهيم الناصر، زياد صالح محمد الباحوث، عبدالعزيز محمد إبراهيم الناصر، بدر البكري السامري، زياد سعيد فرج جهداري، عادل عقلة حسن النصيري، رامي بن سعيد العتيبي، محمد جايد سباي، خالد حسن حسين البركات، محمد أحمد محمود الشرفا، عبدالله العتيبي، محمد عتيق الحربي، خالد سعد محمد، ماجد حمد الفريح، سعد إبراهيم سعد البيدنا، وسيم (ملاحظة: الاسم غير مكتمل)، خالد عبدالله عبدالرحمن المرغي، بسام محمد صالح الدبيكي، سعيد علي الفرحة، محمد مبارك صلاح القربي، عبدالله إبراهيم الرشيدان، راشد عبدالمصلح قايد، سعيد بزان عشك شيبان، عمران بكر محمد هوساوي، عبد... الحيزاني، سعيد علي جابر الخازم الشهري، نايف فهد مطلق اليوسمي، فيصل الناصر، هاني سعيد محمد الخليفة، خالد معلوش القحطاني، صادق أحمد تركستاني، عبدالحكيم بخاري، ناصر مزياد عبدالله القرشي الصبي، نواف فهد العتيبي، خالد راشد علي المري، سلطان ساري العنزي،عبدالرحمن محمد حسين خولان، عبدالله فارس العنزي، غنيم عبدالرحمن الحربي،محمد عبدالله الحربي،عبدالخالق أحمد صالح البداني، عبدالحكيم عبدالرحمن عبدالعزيز الموسى، منصور محمد علي قطاع، صلاح محمد صالح الزابي، مانع شامان علاباردي التابي، زعبان ثعير زعبان الشمري، جابر حسن محمد القحطاني، عبدالله حامد القحطاني،راشد عواد راشد العويدة، أحمد زايد سالم زهير، عبدالله غازي الشربي غسان، عبدالعزيز كريم سالم النوفي، جبران سعيد وزار القحطاني، محمد مرضي عيسى الزهراني، أحمد محمد هزاع الدربي، توفيق نصار أحمد البهاني، حسن محمد صالح بن عطاش.

تباطؤ التحقيقات بعد سنتين من نشر صور التعذيب

أكثر من 600 متورط في الإساءة للمحتجزين في سجن أبي غريب

من صور *التعذيب في سجن أبي غريب*

واشنطن –حقوق:

بعد انقضاء عامين على فضيحة سجن أبي غريب، تبيّن الدراسات مدى تفشي الانتهاكات بحق المحتجزين في العراق وأفغانستان وغوانتانامو، كما تبين أن الولايات المتحدة لم تقم إلا بخطوات محدودة للتحقيق مع العناصر المتورطة ومعاقبتهم.

وتعرض دراسة موجزة نشرت بعنوان (بالأرقام) نتائج مشروع (محاسبة المسؤولين عن الإساءة إلى المحتجزين)، وهو مشروع مشترك بين مركز حقوق الإنسان والعدالة الدولية في جامعة نيويورك، وهيومن رايتس ووتش، و (هيومن رايتس فيرست). ويعتبر أول مسعى شامل للمحاسبة على الادعاءات الموثقة حول حوادث تعذيب وانتهاكات في مراكز الاحتجاز التابعة للولايات المتحدة في العراق وأفغانستان وغوانتانامو.

وجمع هذا المشروع حتى الآن مئات الادعاءات بالإساءة إلى المحتجزين وتعذيبهم منذ أواخر عام 2001. وهي ادعاءات تفيد بتورط أكثر من 600 عنصر عسكري ومدني أمريكي في انتهاكات طالت أكثر من 460 محتجزاً.

وقالت مديرة مركز حقوق الإنسان والعدالة الدولية في كلية الحقوق في جامعة نيويورك البروفيسورة ميغ ساترثويت: «صرح المسؤولون الأميركيون منذ عامين أن الانتهاكات التي حدثت في سجن أبي غريب لم تكن إلا سلوكاً شاذاً، وأن الأشخاص الذين ارتكبوها بحق المحتجزين سيقدمون للعدالة. لكن أبحاثنا تظهر أن الانتهاكات بحق المحتجزين واسعة الانتشار وأن عدداً محدوداً من الأشخاص قدموا إلى العدالة فعلاً».

وكشفت نتائج المشروع أنه لم يجر التحقيق في كثير من هذه الادعاءات، كما أن التحقيقات التي جرت غالباً ما أقفلت بشكل مبكر أو توقفت من غير التوصل إلى نتيجة. وفي الحالات التي ثبت وقوع الانتهاكات فيها، وحدد المحققون العسكريون هوية مرتكبيها، فإن القادة العسكريين غالباً ما فضلوا اللجوء إلى تدابير تأديبية متساهلة وغير قضائية بدلاً من اللجوء للمحاكم الجنائية العسكرية. وأما المحاكمات العسكرية التي جرت فعلاً فقد انتهى معظمها بصدور أحكام بالحبس لأقل من عام واحد أو بعقوبات لم تصل حد الحبس (كالصرف من الخدمة أو تخفيض الرتبة العسكرية).

وخلص المشروع إلى أن الغالبية العظمى ممن جرى التحقيق معهم بشأن الانتهاكات كانوا من العسكريين المجندين وليسوا من الضباط. وبموجب القانون العسكري يمكن محاسبة الضباط على الانتهاكات التي يرتكبها مرؤوسوهم وفقاً لمبدأ المسؤولية القيادية. لكن المشروع لم يعثر ولو على حالة واحدة لمحاسبة ضابط بموجب هذا المبدأ.

وطالب المشروع بضرورة أن يعين الكونغرس هيئة مستقلة لإعادة النظر في سياسات الاحتجاز والاستجواب الأميركية والعمليات المتعلقة بها في العالم. ومطالبة وزير الدفاع بتكليف جهة واحدة مركزية عالية المستوى تملك صلاحيات قضائية قادرة على ممارسة مهام المحاكم العسكرية في جميع أقسام الجيش لكي تحقق مع جميع العسكريين الأميركيين، بصرف النظر عن رتبهم، ممن شاركوا في جرائم الحرب.

استخدام «مراكز الحماية» أماكنَ للعقاب التعسفي

ليبيا: احتجاز النساء والفتيات من دون توجيه تهمة

لندن – حقوق:

أكدت تقارير منظمات حقوقية أن الحكومة الليبية تحتجز النساء والفتيات بشكلٍ تعسفي، وإلى أجلٍ غيرٍ مسمى في ما يسمي بمراكز (إعادة التأهيل الاجتماعي).

لكن هذه المراكز، والتي تُصورها الحكومة على أنها دور رعايةٍ للنساء والفتيات المعرضات للانحراف الأخلاقي، ليست إلا سجوناً في واقع الأمر.

ويوثق التقرير الواقع في 40 صفحة بعنوان (خطرٌ على المجتمع؟ الاحتجاز التعسفي للنساء والفتيات بهدف إعادة تأهيلهن اجتماعياً)، الكثير من الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان بحق النساء والفتيات في هذه المراكز، بما في ذلك انتهاك حقهن في الحرية والكرامة الشخصية وحرية الحركة والخصوصية وتلقي المحاكمة المنصفة.

وتحتجز السلطات الليبية في هذه المراكز الكثير من النساء والفتيات اللواتي لم يرتكبن أية جريمة، أو اللواتي نفذن الأحكام الصادرة بحقهن. كما أن بعضهن محتجز، لا لسببٍ، إلا لأنهن تعرضن للاغتصاب ثم جرى نبذهن لأنهن لطخن «شرف» العائلة.

ووصفت الباحثة في شؤون الشرق الأوسط وشمال أفريقيا لقسم حقوق المرأة فريدة ضيف، هذه المراكز بكونها مراكز للعقاب أكثر منها مراكز للحماية. ومضت ضيف بالتساؤل: «كيف يمكن تسمية هذه الأماكن بالملاجئ عندما تقول لنا معظم النساء والفتيات اللواتي قابلناهن أنهن يفضلن الهرب منها إن استطعن ذلك؟». وتحمل (مراكز الحماية) سمات السجون. فالنساء والفتيات يقمن في مبانٍ مقفلة، ولا يسمح العاملون في هذه الدور للنزيلات بالخروج من المركز. كما أنهن يخضعن لفتراتٍ طويلة من الحبس الانفرادي، بل وتقيد أيديهن أحياناً، وذلك لأسبابٍ تافهة، ويتم إخضاع النساء والفتيات لاختبار الكشف عن الأمراض السارية من غير موافقتهن، كما تجبر معظمهن على الخضوع لاختبارٍ مهين للعذرية عند دخولهن الدار. وهناك نزيلاتٌ لم يتجاوزن السادسة عشرة، لكن السلطات لا توفر لهن أي تعليم باستثناء دروس أسبوعية في التوجيه الديني.

السودان يعتقل ناشطاً في مجال السلام

الخرطوم – رويترز:

أكدت منظمة حقوقية أن السودان اعتقل ناشطا في مجال حقوق الإنسان فيما أصبح نمطا من هذا النوع من التحرش في إقليم دارفور الذي تسوده الاضطرابات.

وقالت المنظمة إن: «احتجاز مسعد محمد علي مرتبط على الأرجح بنشاط مركز الأمل الذي يعالج ويقدم الدعم لضحايا الاغتصاب والتعذيب وغيرها من الانتهاكات التي تمارسها الأطراف المتحاربة في دارفور».

وكثيرا ما استهدف السودان العاملين في مجال حقوق الإنسان خصوصاً من يعملون في إقليم دارفور الغربي الذي مزقته الحرب خلال ثلاثة أعوام من الصراع الذي قتل عشرات الآلاف من الأشخاص وأجبر أكثر من مليوني شخص على النزوح عن ديارهم.

إطلاق سراح 3 مثقفين سوريين

دمشق – الفرنسية:

أعلن رئيس المنظمة الوطنية لحقوق الإنسان في سوريا عمار القربي أن السلطات السورية أطلقت سراح 3 من المعتقلين الـ 12 الذين وقعوا على بيان المثقفين السوريين واللبنانيين.

وقال القربي لوكالة فرانس برس إن السلطات السورية أطلقت أخيراً سراح كل من خالد خليفة وعباس عباس وكمال شيخو الذين اعتقلوا على خلفية توقيعهم بيان المثقفين السوريين واللبنانيين، الذي يطالب بتصحيح جذري للعلاقات اللبنانية – السورية وإقامة علاقات متوازنة مع لبنان، وأحيلوا جميعا على القضاء العادي قبل نحو أسبوعين.

ومن أبرز الموقوفين المحامي أنور البني المتحدث باسم (مركز حريات) للدفاع عن الصحافة والصحفيين ورئيس المركز السوري للأبحاث والدراسات القانونية والكاتب والصحفي ميشال كيلو.

كوريون شماليون يطلبون اللجوء لأميركا

سول – رويترز:

تسلق أربعة كوريين شماليين مؤخراً جدار قنصلية أميركية في الصين لطلب اللجوء في الولايات المتحدة في أول حادثة من نوعها منذ أن منحت واشنطن وضع لاجيء لكوريين شماليين في وقت سابق من هذا الشهر.

وقالت وسائل إعلام كورية إن ثلاثة رجال وامرأة غادروا قنصلية كوريا الجنوبية في مدينة شينيانج في شمال شرق البلاد، حيث وفروا لهم مأوى لدخول مقر بعثة الولايات المتحدة القريبة. وفي وقت سابق من هذا الشهر كان ستة كوريين شماليين أول من حصلوا على حق اللجوء في الولايات المتحدة بموجب قانون أميركي صدر في عام 2004 يهدف إلى تشجيع حقوق الإنسان في الشمال المعزول.

مدير عام السجون في حوار صريح مع حقوق :

سخرنا كافة الإمكانيات لإصلاح السجناء وقيامنا على حقوقهم لم يعد محل مساومة

كفلت العديد من المعاهدات والمواثيق الدولية الخاصة بحقوق الإنسان - وقبل ذلك الإسلام - جميع حقوق السجين، وأوضحت الإجراءات والآليات التي من شأنها حفظ كرامته وصون إنسانيته.

فالسجين هو إنسان زلت به القدم وحاد عن الطريق السليم، كما أن السجن دار إصلاح وتهذيب وإعادة تأهيل لتلك الفئة من المجتمع، لذا لا يفقد السجناء حقوقهم بمجرد حرمانهم من حريتهم. وكما أن للسجين حق التعرف على حقوقه فإن له حق احترام تلك الحقوق والمحافظة عليها.

(حقوق) التقت سعادة اللواء الدكتور علي بن حسين الحارثي مدير عام السجون في المملكة للتعرف على أوضاع السجون في السعودية، والسياسات والخطط التي تسير عليها المديرية العامة للسجون لتطبيق معايير ومبادئ التعامل مع السجناء، والآليات التي تكفل للسجين التعرف على حقوقه وإيصال تظلماته... فإلى التفاصيل:

حوار: عبدالله بن ناصر العتيبي

*** سعادة اللواء، من بين النقاط التي تثيرها وسائل الإعلام الغربية بين فترة وأخرى اتهام إدارة السجون في بلادنا بأنها لا تراعي حقوق السجين، فما ردكم على ذلك؟**

- الدولة لا تدخر جهداً في رعاية السجناء والاهتمام بإصلاحهم وتأهيلهم، ومن هذا المنطلق تسعى المديرية العامة للسجون ومن خلال جميع فروعها بالمملكة إلى تسخير كافة إمكانياتها لإصلاح النزلاء والنزيلات والقيام على تقديم البرامج والأنشطة المختلفة كل في مجال تخصصه، وقبل ذلك الحرص على دراسة وتحليل مسببات الانحراف المختلفة ومحاولة العمل على تشخيصها وعلاجها من خلال التعامل مع هؤلاء السجناء على أنهم فئة من أبناء المجتمع ضلوا الطريق ويحتاجون لمن يأخذ بأيدهم إلى جادة الحق والصواب مع حفظ حقوقهم الشرعية والإنسانية ورعاية ما يتعلق بكرامتهم، ومن هذا المنطلق لا يضيرنا ما تطلقه أبواق الصهيونية وإعلامها المنافق، وقيامنا على حقوق الإنسان لم يعد محل مساومة مع هكذا إعلام.

*** يلاحظ الجميع مدى الإصلاحات التي تشهدها السجون السعودية. فهل من الممكن إطلاع القارئ على بعض تلك الإصلاحات، وخصوصاً ما يتعلق باحترام حقوق السجين؟**

- هذا السؤال كان إجابة على السؤال السابق، فطالما الجميع يلاحظ ذلك فسنستمر وسنسعى إلى ما يحقق طموحات ولاة الأمر والمواطنين على حد سواء، فضلاً عن أن ذلك مقصود به إخواننا النزلاء وأخواتنا النزيلات، وعلى هذا الأساس فإنه يتم إطلاع السجين على لائحة عند دخوله السجن تعرفه بحقوقه والحقوق التي عليه، ثم يلتقي بالأخصائيين الاجتماعيين الذين يتناولون مشكلته كاملة للنظر في الطريقة التي يمكن إصلاحه من خلالها وكيفية تجاوزه هذه المشكلة، حتى أن دراسة الحالة قد تتعدى حدود السجن بالنظر في مجاله الاجتماعي الذي قد يكون سبباً في دخوله السجن، هذا كله كبداية، ناهيك عمّا يحصل عليه داخل السجن من برامج تكفل إعادته سوياً بعيداً عن أخطائه في الماضي.

*** يوجد في بعض السجون أقسام خاصة بالسجناء المثاليين، فلماذا لا يتم تعميم مثل تلك الأقسام على كافة السجون؟**

- بدأت فكرة (الجناح المثالي) منذ سنوات وكانت تهدف إلى مساعدة النزلاء في اتباع سلوك طريق الاستقامة والالتزام واستغلال الوقت للاستفادة من مكرمة خادم الحرمين الشريفين بحفظ القرآن أو أجزاء منه، والالتحاق بالأنشطة الأخرى التدريبية والمكتبية، وقد تم تعميمه على سجون المملكة لتنفيذه وفق شروط وضوابط محددة، منها:

أولاً: رغبة السجناء أنفسهم في وجود مثل هذا الجناح لأن نقل النزيل للجناح المثالي بناء على رغبته.

ثانياً: وجود الإمكانيات في السجن المراد إيجاد الجناح المثالي فيه، ونسعى لتحقيقه بجدية.

ثالثاً: وجود المشرفين على الجناح، وهذا العنصر موجود في كل السجون ولله الحمد.

أتاحت المديرية العامة للسجون فرصة إكمال النزلاء دراستهم، كما تنظم العديد من الدورات والبرامج التأهيلية مثل دورات الحاسب الآلي والدورات المهنية

وتوزيعها بطريقة تمكن النزلاء من تلبية حاجتهم النفسية والاجتماعية، فهناك الزيارة العادية والخاصة وزيارة اليوم العائلي والخلوة الشرعية، ويمكن لنزلاء السجون الاستمتاع بها حسب ضوابط أمنية ونظامية متبعة، وبالنسبة لسؤالك فإن للنزيلة الحق في استقبال صغارها وجهاً لوجه، لأن الأنظمة تجعل كفالتهم في الحضانات التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية أو لدى أهالي الأخوات النزيلات، ومن غير المعقول بقاؤهم في مجتمع السجن.

*** يشتكي بعض السجناء من سوء معاملة بعض العاملين داخل السجون، فما تعليقكم على ذلك؟**

- ليس هناك نفي مطلق ولا قبول بهذه الشكوى على إطلاقها، لأن الأنظمة تمنع وتعاقب على ذلك، ولكل سجين الحق أن يتقدم بمظلمته على أي شخص من العاملين، وهناك أجهزة رقابية على ذلك في السجون من إمارات المناطق ومن هيئة التحقيق والادعاء العام ومن هيئة ولجنة حقوق الإنسان.

- البرامج الإصلاحية أخذت في عين الاعتبار ظروف السجينات وبعدهن عن أطفالهن
- جاءت فكرة (الجناح المثالي) لمساعدة النزلاء على اتباع طريق الاستقامة والالتزام
- تنوعت الزيارات وتوزعت بطريقة تمكن النزلاء من تلبية حاجتهم النفسية والاجتماعية
- الأنظمة تمنع وتعاقب على سوء معاملة السجين، ولكل سجين الحق في الرفع بمظلمته
- نعمل على حل مشكلة ازدحام السجون بإنشاء إصلاحيات حديثة وتوسعة الحالي منها
- من حق النزيل العمل خارج السجن وفق ضوابط وشروط محددة

*** ماذا أعدت المديرية من إجراءات لمراعاة وضع السجينة وبعدها عن أطفالها، وخصوصاً الصغار منهم؟**

- المديرية العامة للسجون حريصة كل الحرص على مراعاة ظروف النزلاء أياً كانت هذه الظروف، لأن الهدف هو إصلاحهم، وهذا الإصلاح لن يتم إلا بالاهتمام بالجوانب النفسية والاجتماعية والإنسانية لهؤلاء النزلاء، وبرامجنا الإصلاحية تعتمد بشكل كبير على مراعاة مثل هذه الجوانب، وبرنامج الزيارة أحد هذه البرامج التي توليها المديرية العامة للسجون الاهتمام اللازم، حيث تم تنويعها

*** هل هناك تكدس في السجون، وما هو الحل الأمثل لذلك؟**

- كلمة تكدس يمكن اعتبارها كلمة مبالغ فيها، ولكن الازدحام حاصل في بعض السجون نتيجة عن كون المباني القديمة لا تستوعب زيادة النزلاء المتواكبة مع الزيادة السكانية بشكل عام، ونحن نعمل على تدارك مثل هذه المشكلة في الوقت الحالي، حيث أنشئت إصلاحيات حديثة، وتمت إضافة عنابر في السجون التي لا زالت قادرة على احتواء الخطط المستقبلية التي نسعى إلى تنفيذها، وهذا سيكفل بمشيئة الله حل المشكلة قريباً.

*** ما مدى إمكانية السماح للسجناء لإكمال دراستهم أو العمل خارج حدود السجن؟**

- يستطيع النزيل مواصلة دراسته داخل السجن، وذلك في فصول دراسية مهيأة ومجهزة بجميع ما يضمن للنزيل الدارس إتمام دراسته كما لو كان خارجه، وهناك تعاون بين المديرية العامة للسجون ووزارة التربية والتعليم لمتابعة العملية التعليمية داخل السجون.

أما بالنسبة لعمل النزلاء خارج السجن، فإن المديرية العامة للسجون تقوم حالياً على تطبيقه فعلياً حيث يعمل خارج السجن عدد لا بأس به من النزلاء وفق ضوابط وشروط يجب أن تتوفر في النزيل قبل اختياره للعمل خارج السجن، بل ويعد هذا البرنامج من أهم برامج الإصلاح في سجون المملكة.

*** لماذا لا يطبق نظام الدائرة التلفزيونية أو الإذاعية لنقل كافة الفعاليات والمحاضرات التي تقام في السجن لجميع السجناء في عنابرهم؟**

- نظام الدائرة التلفزيونية والإذاعية تم تنفيذه في بعض سجون المملكة منها على سبيل المثال لا الحصر سجن النساء بالرياض والسجن العام بالطائف والسجن العام بتبوك وغيرها، وقد لمسنا بعض النجاح فيها ونسعى في إيجاد الدائرة التلفزيونية في سجون المناطق وتطويرها للأفضل ومعالجة السلبيات التي قد تحدث من خلال التجارب السابقة.

*** هل أعدت المديرية بعض الدورات للعاملين في السجون لتنمية مهاراتهم في فن التعامل ومراعاة حقوق السجناء؟**

- من واجب المديرية العامة للسجون السعي إلى تحقيق الشمولية في عملية التدريب والتعليم، إذ لا يخفى على الجميع بأن العملية التدريبية والتعليمية من أهم الركائز الأساسية التي تقوم عليها إحداث الثورة الهائلة من اكتساب المهارات الميدانية والإدارية على حد سواء، فالتدريب والتعليم يسيران في خطين متوازين ويلتقيان في نقطة إحداث التغيرات في سلوك المتدربين وذلك من خلال إكسابهم لبعض المعلومات والمهارات التي تلبي حاجاتهم التعليمية لأداء مهامهم بالكيفية الصحيحة، وليعلم الجميع بأن المديرية العامة للسجون لها السبق - ولله الحمد - في امتلاك متطلبات نجاح الاستراتيجية التدريبية الشمولية في تنفيذ الخطط والبرامج التدريبية، إذ تناولت الخطط التدريبية كافة تخصصات الدورات والبرامج التدريبية والتي تتماشى مع طبيعة مهام الجهاز، ومن بين هذه الدورات التدريبية دورات تنمية مهارات العاملين ومراعاة حقوق السجناء، وذلك كونها تتناول الجوانب الأساسية لطبيعة عمل المديرية العامة للسجون، فلله الحمد عقد الكثير من هذه البرامج في الجهات التدريبية، كما لازال التنسيق مع بعض الجهات التدريبية الأخرى المتخصصة لعقد دورات تتضمن المحتوى والمضمون نفسه، وذلك بغية تحقيق أكبر عائد من الحصيلة التدريبية والتعليمية.

*** يتساءل البعض عن حقوق السجين عند وبعد القبض عليه، وما الجهات التي يمكنه الاتصال بها؟**

- كما ذكرنا آنفاً فإن حقوق السجين تملى عليه عند دخوله السجن، ويمكنه عند تعرضه إلى أي انتهاك لحقوقه مخاطبة إدارة السجن التي بدورها تعالج المسألة.

*** ما الاحتياطات التي اتخذتموها لتفادي تكرار وقوع حرائق داخل السجون؟**

- نقوم من مدة ليست بالقصيرة وبالتعاون مع المديرية العامة للدفاع المدني وجمعية الهلال الأحمر السعودي بعمل فرضيات حرائق يتم خلالها التمرن على عمليات الإطفاء والإخلاء والإسعاف، وهذه الفرضيات تتم في فترات متقاربة وفي جميع سجون المملكة، فضلاً عن إيجاد ساحات الإخلاء وأبواب الطوارئ ووسائل السلامة والأمن والإطفاء التي وجد الكثير منها ويتم تنفيذ الباقي.

*** ما تقييمكم لمستوى التعاون بين المديرية العامة للسجون والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان؟**

- التعاون ولله الحمد موجود، وإننا نقدر الجهد الذي يبذل من قبل الجمعية في سبيل تحقيق النتائج الأكثر إيجابية، وكذلك الجمعية تثمن ما نقوم به من عمل للحصول على أفضل النتائج المرضية.

*** ما خططكم المستقبلية التي من شأنها دعم ما تقوم به المديرية العامة للسجون في حفظ حقوق السجناء؟**

- المديرية العامة للسجون ولله الحمد تعمل دائماً على مبدأ أن السجن دار إصلاح وتأهيل لإعادة صياغة فئة حادت عن طريق الصواب، ولإتمام المسيرة فإنه لابد من خطط نسير عليها وهذه الخطط قابلة للتعديل الذي يكفل الخروج بأفضل النتائج، ونحن لا زلنا موفقين بفضل الله في مسيرتنا الإصلاحية، ولكن الرجاء في المجتمع الذي سيؤول إليه السجين بعد قضاء فترة عقوبته كبير، وهو المكان الذي سيجني ما عملناه، ولكن ببعض من إتاحة الفرص.

حقوق غير المسلمين في الإسلام

د. نهار بن عبدالرحمن العتيبي *

الدين الإسلامي دين عظيم، وسبب كونه ديناً عظيماً هو أنه منزّل من رب العالمين الخبير بأحوال عباده – سبحانه – والعالم بما يصلح شؤونهم، ولذلك فلم يقتصر هذا الدين على حقوق المسلمين فقط، بل لقد أوضح بكل وضوح وبيّن بأحسن بيان تلك الحقوق التي كفلها الإسلام لغير المسلمين، ومن أهم تلك الحقوق، ما يلي:

– حقهم في الوفاء بالعهود التي بيننا وبينهم، ما لم يخونوا عهدهم أو يخلوا بما بينهم وبين المسلمين، حتى وإن كان هذا العهد بينهم وبين أحد المسلمين رجلاً كان أم امرأة. فقد أمر الله تعالى المسلمين بالوفاء بعهدهم، فقال سبحانه: (.. وأوفوا بالعهد إن العهد كان مسئولا) سورة الإسراء: 34، وقال تعالى: (إلا الذين عاهدتم من المشركين ثم لم ينقصوكم شيئاً ولم يظاهروا عليكم أحداً فأتموا إليهم عهدهم إلى مدتهم إن الله يحب المتقين) التوبة: 4، وقال النبي – صلى الله عليه وسلم-: «من كان بينه وبين قوم عهد فلا يحلنّ عقداً ولا يشدنه حتى يمضي أمده أو ينبذ إليهم على سواء» رواه الترمذي وأحمد وسنده صحيح.

ولذلك؛ إذا أعطى أحد من المسلمين عهداً وجب على جميع المسلمين الوفاء به لقول النبي – صلى الله عليه وسلم-: «ذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم» رواه البخاري؛ سواء أعطى هذا العهد رجلاً من المسلمين أو امرأة لقول النبي – صلى الله عليه وسلم- لأم هاني – رضي الله عنها-: «قد أجرنا من أجرت يا أم هاني» رواه البخاري. قال الإمام الصنعاني: «والأحاديث دالة على صحة أمان الكافر من كل مسلم وعلى هذا جمهور العلماء».

– حقهم في عدم قتلهم أو الاعتداء عليهم، فقد تكفل الإسلام لكل شخص غير مسلم أعطي العهد من أحد من المسلمين بأن لا يعتدى عليه ولا يتعرض له أحد، وقد جاء التحذير من قتل غير المسلمين تحذيراً شديداً، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم-: «من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاماً» رواه البخاري، وقال – صلى الله عليه وسلم في حديث آخر: «.. ألا من قتل نفساً معاهدة لها ذمة الله وذمة رسوله فقد أخفر بذمة الله فلا يرح رائحة الجنة وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين خريفا» رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح، وقال الإمام الصنعاني – رحمه الله: «وفي الحديث دليل على تحريم قتل المعاهد. وكما أن قتل هؤلاء المعاهدين محرم فكذلك أذيتهم محرمة، وقد جاء في كتاب الله تعالى الحث على الإحسان إلى من لم يقاتل المسلمين من غير المسلمين، فقال الله تعالى: (لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ويخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين) سورة الممتحنة: 8، ولا يخفى أن البر والإحسان إليهم يدعو إلى عدم أذيتهم أو الاعتداء عليهم.

– حقهم في ممارسة شعائرهم الدينية بشرط عدم المساس بشعائر المسلمين أو مقدساتهم أو إظهار تلك الشعائر بما يتعارض مع الدين الإسلامي، والإسلام لا يلزمهم بأداء شعائر المسلمين ما داموا على دينهم وما زالوا مستمرين على عهدهم.

– حقهم في العدل معهم وإعطائهم حقوقهم ومحاكمة من يظلمهم أو يسلبهم حقاً من حقوقهم؛ إذ إن الله عز وجل قد أمر بالعدل حتى مع من لا يحبه الإنسان المسلم فقال سبحانه وتعالى: (ولا يجرمنكم شنئان قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون...) سورة المائدة: 8، فالعدل واجب مع كل الناس؛ سواء كانوا مسلمين أو غير مسلمين. وقد قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه عز وجل، أن الله تعالى قال: «يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا ...» رواه مسلم. ومما يذكر أن أمير المؤمنين تخاصم مع رجل يهودي لدى القاضي شريح في درع وعندما جاءوا إلى القاضي أمرهم أن يجلسوا سوياً دون أن يكون لأمير المؤمنين ميزة على خصمه، وطلب منه بيّنه فلم يجد فطلب منه شهوداً فقال ابني الحسن فقال ابنك لا يشهد لك، ثم حكم بالدرع لليهودي، وهذا ما أمر به الإسلام إحقاقا للعدل ومنعاً للظلم وإرجاعا للحقوق إلى أصحابها.

– حقهم في البيع والشراء والاستئجار والتأجير ونحو ذلك من الأمور المباحة؛ سواء كان ذلك فيما بينهم أو فيما بينهم وبين المسلمين، فقد ثبت في الحديث الذي روته عائشة – رضي الله عنها- في الصحيحين أن النبي – صلى الله عليه وسلم اشترى طعاماً من يهودي إلى أجل ورهنه درعاً من حديد. وفي صحيح البخاري تقول عائشة – رضي الله عنها- : «توفي النبي – صلى الله عليه وسلم- ودرعه مرهونة عند يهودي بثلاثين صاعا». قال ابن القيم – رحمه الله: «وفيه دليل على جواز معاملتهم». وثبت عنه – أي عن النبي – صلى الله عليه وسلم- أنه زارعهم وساقاهم، وثبت عنه أنه أكل من طعامهم، وفي ذلك كله قبول قولهم إن ذلك الشيء ملكهم.

– حقهم في أن طعامهم وذبائحهم حلال والتزوج من نسائهم حلال ما لم يشتمل هذا الطعام على خمر ولحم خنزير واشتراط إحصان النساء وأن يكنّ من أهل الكتاب؛ سواء اليهود أو النصارى، لقول الله تعالى: (اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمُحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم إذ أتيتموهن أجورهن محصنين غير مسافحين...) المائدة: 5.

– حقهم في قبول شهادتهم – على رأي بعض العلماء – لقول الله تعالى:(يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم أو آخران من غيركم..) المائدة: 106. والمقصود في قوله تعالى: (أو آخران من غيركم) أي من غير المسلمين؛ سواء كانوا من اليهود والنصارى أو غيرهم من أهل الأديان الأخرى.

– حقهم في وجوب تمكينهم من سماع كلام الله تعالى، فإذا أراد أحد من غير المسلمين مهما كانت ديانته، إذا أراد أن يتعرف على الإسلام ويسمع كلام الله، وجب على المسلمين تمكينه من ذلك حتى لو كان بينهم وبين المسلمين حرب، وبعدما يسمع كلام الله ويتعرف على الإسلام يجب على المسلمين أن يعيدوه إلى مكانه سالماً وأن لا يتعرض له أحد بأي نوع من أنواع الأذى لقول الله تعالى: (وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه ذلك بأنهم قوم لا يعلمون...) التوبة: 6.

فالواجب علينا جميعاً معاشر المسلمين أن نحفظ لغير المسلمين حقوقهم وأن نبين لهم فضل هذا الدين وعدالته وسماحته وسمو تعاليمه، وأن لا نسمح للسفهاء أو الجهال أو قليلي العلم بأن يفعلوا ما يؤذي من كان له عهد عند المسلمين وأن نستفيد من العلماء وطلبة العلم في نشر الدعوة إلى الله والإحسان إلى من كان عند المسلمين من غير المسلمين، وليكن ذلك بالحكمة والموعظة الحسنة والمجادلة بالتي هي أحسن، حتى نكسب هؤلاء الأشخاص ونبين لهم ديننا الذي جاء للبشر جميعاً، مصلحاً لشأنهم وحلاً لمشاكلهم، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

* داعية وباحث إسلامي

التربية السياسية للشباب

تعتبر مرحلة الشباب من أهم المراحل التي يمر فيها الفرد، حيث تبدأ شخصيته بالتبلور، وتتضح معالم هذه الشخصية من خلال ما يكتسبه من مهارات ومعارف، ومن خلال النضوج الجسماني والعقلي، والعلاقات الاجتماعية التي يستطيع صياغتها ضمن اختياره الحر. وتتلخص مرحلة الشباب في أنها مرحلة التطلع إلى المستقبل بطموحات عريضة وكبيرة.

وتعتبر هذه الفترة هي الفترة التي يبدأ فيها الشخص بتبني الأفكار والاتجاهات، وعادة تكون ما بين 16 إلى 24 سنة تقريباً، ومعظم هذه الفترة يقضيها الطالب في المرحلتين الثانوية، والجامعية (أو ما بعد المرحلة الثانوية).

إن الأحداث الماضية وما قبلها كافية لضرورة العمل الجاد في كل ما من شأنه الاهتمام بالشباب وتلبية حاجاتهم من خلال المؤسسات التربوية والشبابية والاجتماعية وصولاً للنمو المتوازن في شخصيتهم نضمن معه – بتوفيق الله – ثقتهم بأنفسهم، واعتزازهم بفكرهم، ومقاومتهم لأي محاولات ابتزاز فكري أو توجه دخيل.

ومن أبرز ملامح الفترة التي يعيشها الشباب في المرحلة الجامعية تحديداً وبشكل عام اهتماماته بخيارات الحياة والمستقبل مثل: الزواج، إكمال التعليم الجامعي أو العالي، الوظيفة المرموقة، المكانة الاجتماعية، الثروة، الاهتمام بقضايا الأمتين الإسلامية والعربية. وبذلك فهو شريك لا يستهان به في صنع الحياة السياسية للمجتمع التي تحدد مستقبله ومصيره، كما جاء ذلك في الميثاق العالمي لحقوق الإنسان.

عبدالله بن عبدالعزيز الحسين*

ولذلك تعتبر التربية السياسية للشباب (الجامعي أو ما بعد التعليم الإلزامي خاصة) من ضروريات العصر الحديث، حيث تعد الأساس الذي يمكن من خلاله تنوير فكر الشباب ودفعهم نحو العمل لصالحهم وصالح مجتمعهم ووطنهم وأمتهم.

والمقصود بالتربية السياسية: إعطاء وإكساب الشباب الوعي والفكر السياسي وتمليكه الأرضية أو المنهجية التي من خلالها يستطيع معرفة وإدراك ما يدور حوله وامتلاكه القدرة على تحديد موقف منها.

وهناك العديد من الأهداف التي يمكن تحقيقها من خلال التربية السياسية، سواء كانت مباشرة أو بعيدة الأجل، بحيث لا تتجاوز هذه الأهداف الثوابت التي يؤمن بها المجتمع والمنبثقة من (القرآن والسنة) وفي الحدود التي تتيحها له السياسة العامة للقيادة بما تراه مناسب للمصالح الاجتماعية والسياسية والاقتصادية الداخلية والخارجية للوطن.

وقد أبرز بعض المهتمين بهذا المجال عدة أهداف للتربية السياسية بشكل عام، من أهمها:

1– تعقد متطلبات الحياة العصرية وزيادة الضغوط الحياتية والنفسية على الشباب، يشير إلى أن الدور التربوي الذي يمكن أن تؤديه مؤسسات التربية والتعليم العالي أو الأسرة لم يعد كافياً، مما يتطلب تربية وإعداد جاد للشباب، ويعني ذلك وجود عملية تربوية مؤسسية لها خطة واضحة وعمل جاد وبرامج وطواقم مؤهلة ومدربة وفق معايير عصرية يستطيع من خلالها المجتمع أن يكسب الشباب الوعي والإعداد الكافيين.

2– تعزيز المواطنة لدى الشباب من خلال بث الروح الوطنية وتعميق روح الانتماء لقضايا الوطن واحتياجاتها والحفاظ على كينونته والاستعداد للدفاع عنه في حالة تعرضه للخطر سواء أكان خطراً داخلياً أم خارجياً يستهدف استقلاله وسيادته.

3– إعادة بناء الذاكرة لدى جيل الشباب، بما يؤكد التواصل الثقافي والحضاري بين الأجيال، ومعرفة حقائق التاريخ والجغرافيا السياسية ولكل ما يتعلق بالقضايا الدينية السليمة والوطنية العريقة.

4– استجماع طاقات الشباب وتوحيدها نحو الأهداف والأولويات الوطنية والاجتماعية في كل مرحلة من مراحل تطور المجتمع، وتوظيف هذه الطاقات بأفضل السبل نحو هذه الأهداف والأولويات، بالإضافة إلى إشراكهم في التخطيط لمستقبلهم.

5– رفع حس المسؤولية والانضباط لدى الشباب من خلال عملية التربية والتهذيب الخلقي والقيمي، والتعريف بأسس النظام وقوانينه ومتطلبات الشباب، لتشكيل سد منيع أمام محاولات زرع الفوضى وانتهاك الشرائع والقوانين.

6– تعزيز قيم التعاون والتعاضد والتسامح بين أفراد المجتمع خصوصاً الشباب منهم، بما يؤكد التكاتف والتماسك الاجتماعي وإطلاق المبادرات الشبابية لتقديم خدمات تطوعية تسهم في تقدم المجتمع.

7– عقلنة التمرد العفوي لدى الشباب، من خلال ربطه بقيم رفض الظلم والتمسك بالقيم الإسلامية السامية والعادات والتقاليد الأصيلة.

8– حتى تحقق عملية التربية السياسية النجاح المطلوب منها يفترض فيها أن تراعي احتياجات الشباب ورغباتهم وتطلعاتهم المستقبلية، مثلما يفترض بها أن تغذي طموح الشباب وميولهم وتراعي أيضاً الاتجاهات العامة في المجتمع وقيمه ومفاهيمه.

* ماجستير إعلام

قانون حقوق الإنسان (2)

قلنا في المقال السابق إن كبرياء الإنسان وفساده كان له آثاره المدمرة على البشرية والإنسانية جمعاء مما أجبرته على الإفاقة مما فعله بنفسه فبدأ يفكر في حقوقه الإنسانية الأساسية المهدرة وكيف يستعيدها ويحميها ويدافع عنها على المستوى الداخلي والدولي، فتجسدت هذه الحماية في مصادر عديدة أفرزت اليوم القانون الدولي لحقوق الإنسان، ويعتبر قانون حقوق الإنسان قانوناً دولياً ووطنياً من حيث المصدر والتطبيق، فالأساس الدولي لهذا القانون يكمن في الشرعية الدولية لحقوق الإنسان، والتي تتمثل فيما يلي:

– الإعلان العالمي لحقوق الإنسان 1948م.

– العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية 1966م.

– العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية 1966م.

– يضاف إليها اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب وغيره من أساليب المعاملة أو العقوبة القاسية أو (اللاإنسانية) أو المهينة لعام 1984م، فضلاً عن عدد آخر من المواثيق الدولية المعنية بحقوق الإنسان.

خالد نحاس

أما الأساس الوطني لقانون حقوق الإنسان فيتمثل في نصوص النظام الأساسي للحكم بالنسبة للمملكة العربية السعودية والتشريعات الوطنية الأخرى التي تقدس وتحترم وتطبق حقوق الإنسان كنظام الإجراءات الجزائية.

فالدول التي وافقت وصدقت على العهدين الدوليين واتفاقية مناهضة التعذيب لابد لها من أن تدخلهم في نظامها التشريعي الداخلي، لتصبح بذلك قوانين تلتزم بها كافة السلطات بالدولة.

فمن حيث التطبيق فإن قانون حقوق الإنسان بمصدريه الدولي والوطني لابد من أن تتوفر له أجهزة للتطبيق والرقابة في المجالين الدولي والوطني.

ففي المجال الدولي تخضع الدول لرقابة مباشرة من جانب هيئات دولية معنية بمتابعة تطبيق مواثيق حقوق الإنسان، كلجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، واللجنة المعنية بحقوق الإنسان المنصوص عليها بالعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، ولجنة مناهضة التعذيب، إلى جانب لجان ومحاكم إقليمية تسهر على تطبيق واحترام حقوق الإنسان.

وفي المجال الوطني لا بد أن تلتزم السلطات التشريعية والتنفيذية باحترام نصوص نظام الحكم في مواده المعنية بحقوق الإنسان، وكذا نصوص التشريعات الأخرى المقررة لهذه الحقوق، ولابد أن تقوم السلطات القضائية بدورها الهام في كفالة احترام هذه الحقوق كما وردت في النظام والتشريعات الوطنية الأخرى، وكما وردت أيضاً في المواثيق الدولية والتي تصبح تشريعات وطنية حال التصديق عليها وتعميمها لتخاطب السلطات الوطنية مباشرة.

فقانون حقوق الإنسان قانون متميز بمصدره وتطبيقه والرقابة عليه، فهو ليس دولياً ولا وطنياً صرفاً، وإنما هو خليط بين الدولي والوطني، ولذلك فإننا ننظر إليه بوصفه فرعاً متميزاً من فروع القانون، بل هو فرع هام للغاية، إذ يتعلق بحياة الإنسان والشعوب وأسلوب حكمها الذي يؤثر على المعيشة اليومية للإنسان من سعادة وخير ورخاء أو ضنك وشظف وشقاء، كما تشهد بذلك صور الحكم الديمقراطية الناجحة التي تحترم حقوق الإنسان وصور الحكم الأخرى المستبدة الفاشلة التي تنتهك حقوق الإنسان.

ففي الحالتين تعتبر حقوق الإنسان هي المدخل الطبيعي للحكم الصالح وكفالة خير الشعوب وسعادتها.

* المدير التنفيذي لفرع منطقة مكة المكرمة
Email:naask2002@yahoo.com

رعى تكريم الداعمين للجنة رعاية السجناء والمفرج عنهم

الأمير سطام بن عبدالعزيز يدعو إلى دمج السجناء في المجتمع

الرياض – واس، حقوق:

دعا صاحب السمو الملكي الأمير سطام بن عبدالعزيز نائب أمير منطقة الرياض، إلى إعادة دمج السجناء المفرج عنهم في المجتمع، مؤكداً أهمية دعم ومساندة أهل الخير لإنشاء مشاريع اجتماعية أو إنسانية أو حيوية لهذه الفئة.

وأشاد سموه خلال رعايته للملتقى السنوي لتكريم الداعمين لأعمال لجنة رعاية السجناء والمفرج عنهم وأسرهم في الرابع من شهر ربيع الثاني 1427هـ بمقر الغرفة التجارية الصناعية في الرياض بالجهود التطوعية في عمل اللجنة، مثمناً حجم ما يبذل لتوسيع دائرة خدمات اللجنة وتطوير عملها.

وبين سموه أن ريادة هذه اللجنة تتمثل في أهدافها ورسالتها وبرامجها وتعدد خدماتها وأيضا في حجم إنجازاتها سواء على صعيد الوقاية أو العلاج، موجهاً سموه التحية والشكر والامتنان إلى كل من ساهم في تأسيس ودعم هذه اللجنة وكان وراء ما حققته من نجاحات على مدى السنوات الماضية.

هذا وأعلن رئيس اللجنة الوطنية لرعاية السجناء بمنطقة الرياض الأستاذ عبدالله المقيرن، قبول نائب أمير منطقة الرياض الأمير سطام بن عبدالعزيز للرئاسة الفخرية للجنة رعاية السجناء والمفرج عنهم وأسرهم في منطقة الرياض.

بدوره، أكد الأستاذ عبدالرحمن الجريسي رئيس مجلس الغرفة التجارية على أن الغرفة أخذت على عاتقها منذ تأسيسها أن تكون شريكا فاعلا في التنمية الاجتماعية جنبا إلى جنب مع دورها في التنمية الاقتصادية؛ وذلك من خلال تفعيل دور القطاع الخاص في العمل الخيري والاجتماعي وتوفير منهجية علمية تحيل المبادرات الفردية إلى عمل مؤسسي يخدم أكبر قطاع ممكن من المجتمع ويواكب جهود الدولة في كل المجالات.

من جانب آخر، أكد سعادة مدير عام السجون اللواء دكتور علي بن حسين الحارثي على أن الهدف من إنشاء اللجنة الوطنية لرعاية السجناء هو تحقيق العمل التكاملي بين القطاع الحكومي والقطاع الخاص، وأشار إلى أن الأمير سطام أسهم في إطلاق نحو ألف سجين وسجينة، خلال إحدى زياراته التفقدية للسجون في منطقة الرياض التي استمرت نحو 12 ساعة، إذ تجاوزت مبالغ الإعانات التي قدمها إلى السجناء المعسرين وأصحاب الدين نحو 25 مليون ريال.

كما عبر معالي وزير الشؤون الاجتماعية ورئيس اللجنة في كلمة ألقاها بهذه المناسبة عن خالص الشكر والعرفان لسمو الأمير سطام بن عبدالعزيز لرعايته هذه المناسبة الاجتماعية الخيرية التي تمتزج فيها أشكال عدة من المبادرات الإنسانية التطوعية، وأبرز معاليه الدور الرائد الذي تقوم به لجنة رعاية السجناء والمفرج عنهم وأسرهم بمنطقة الرياض، وجميع اللجان العاملة في المناطق وما يبذلونه من برامج مبتكرة لخدمة الفئة المستهدفة، داعيا الله تعالى أن يثيب هؤلاء الذين أسهموا بوقتهم وجهدهم ومالهم في دعم مسيرة اللجنة.

الأمير سطام بن عبدالعزيز خلال رعايته للملتقى

فرع مكة المكرمة يزور مراكز التوقيف في مرور جدة

جدة – حقوق:

قام وفد من فرع الجمعية في منطقة مكة المكرمة بزيارة مراكز التوقيف بمرور محافظة جدة، بهدف الوقوف على أوضاع سجن المرور والتأكد من تطبيق الأنظمة في حق الموقوفين، ومناقشة الملاحظات التي وردت لفرع الجمعية، إضافة لبحث سبل التعاون بين الجمعية وأقسام مرور المحافظة.

بدأت الجولة عند الساعة التاسعة من صباح يوم الأحد التاسع من ربيع الآخر 1427هـ بزيارة مقر إدارة المرور بمحافظة جدة والاجتماع بالعقيد وصل الله الحربي مساعد مرور محافظة جدة للحوادث والرائد زيد آل هاشم مدير العلاقات العامة. وقد أكد العقيد الحربي على أن ما يقوم به رجال المرور من إصدار للمخالفات ما هو إلا تطبيق للأنظمة، مشيراً إلى أنه من حق أي شخص الاعتراض على المخالفة الصادرة بحقه، بل إن هناك لجنة مختصة لهذا الغرض. كما أبدى رغبته و ترحيبه في أن يقوم بعض من ممثلي الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في المشاركة في إحدى الحملات المرورية للتأكد من عدالة رجال المرور.

وقد أكد وفد الجمعية المشارك في الاجتماع على أهمية المحاكم المرورية، وعلى ضرورة تثقيف رجال المرور والعمل على تحسين العلاقة بين رجال المرور والمواطنين، الأمر الذي أكده العقيد وصل الله الحربي حيث ذكر بأن هناك دورات مكثفة لرجال المرور في هذا المجال.

د. حسين الشريف

طلال حسين قستي

د.هشام محمد جمجوم

مرور الوسط والجنوب

بعد ذلك توجه الوفد عند الساعة العاشرة صباحاً لقسم مرور وسط جدة بمعية الرائد زيد آل هاشم، وأوضح المسؤولون في القسم بأن حملات إلقاء القبض على مخالفي حد السرعة ستكون مستمرة إلى أن يستوعب المواطن والمقيم مخاطر السرعة، وأكدوا أنه يتم إطلاق سراح مجموعات من الموقوفين صباح كل يوم بعد انتهاء المدة النظامية على توقيفهم – 24 ساعة – إلا بعض الحالات التي يتطلب إحالتها إلى السجن العام. وحول سؤال عن كيفية توفير الرعاية الطبية للموقوفين، أوضح المسؤولون بأنه يتم استدعاء الهلال الأحمر لمعاينة الحالة وتقديم الإسعافات الأولية اللازمة، وإن تطلب الأمر يحول إلى المستشفى.

شمال غرب جدة

عند الساعة الحادية عشرة من صباح اليوم نفسه وصل الوفد إلى قسم مرور شمال غرب جدة وتفاجأ بخلو التوقيف تماماً، وبرر ذلك مدير القسم المقدم ضاوي الروقي بقوله إن غالبية المشاكل تحل في الموقع، كما أنه يطلق سراح كافة الموقوفين إما بكفالة أو باستيفاء كامل الإجراءات اللازمة.

مرور الشرق

بعد ذلك انتقل الوفد إلى قسم مرور شرق جدة بعد أن دوّن أعضاؤه ملاحظاتهم عن مركز مرور الشمال، واستمع الوفد إلى ملاحظات وشكاوى عدد من الموقوفين، وقد أعد الوفد تقريراً كاملاً عن الزيارة تضمن السلبيات والإيجابيات التي رصدت.

رأس الوفد سعادة الدكتور حسين بن ناصر الشريف المشرف العام على فرع الجمعية في منطقة مكة المكرمة، وشاركه كل من: الدكتور هشام بن محمد جمجوم، والأستاذ طلال بن حسين قستي، والأستاذ خالد بن أحمد النحاس المدير التنفيذي لفرع منطقة مكة المكرمة.

الجمعية تشارك في لجنة دراسة أوضاع السجناء

جدة – حقوق:

شارك فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة مكة المكرمة، ممثلاً في المشرف العام على الفرع الدكتور حسين بن ناصر الشريف يوم السبت 22 ربيع الثاني 1427هـ في اجتماع اللجنة الاجتماعية المنبثقة عن مجلس منطقة مكة المكرمة لدراسة أوضاع السجن والسجناء، وبحث كيفية تأهيل السجين اجتماعياً. رأس الاجتماع الذي عقد في مقر المحكمة العامة بجدة فضيلة رئيس المحكمة الشيخ راشد الهزاع، وحضره ممثلون عن اللجنة الوطنية لرعاية السجناء، وإدارة سجون جدة، الغرفة التجارية، الشؤون الاجتماعية، أمارة منطقة مكة المكرمة، بنك البلاد، وبعض الجمعيات الخيرية، إضافة لمشاركةالجمعية الوطنية لحقوق الإنسان. وقد تقرر أن تعقد اللجنة اجتماعاتها شهرياً.

لجنة الجاليات والأقليات تعقد أول اجتماعاتها

جدة – حقوق:

عقدت لجنة الجاليات والأقليات أول اجتماعاتها بمكتب معالي الدكتور محمد عبده يماني، وذلك لمناقشة أوضاع الجالية البرماوية والبدون، ووضع تصور مستقبلي لمعالجة أوضاع هذه الجاليات. حضر اللقاء كلٍ من رئيس اللجنة الدكتور عمر زهير حافظ، والمشرف العام على فرع الجمعية في منطقة مكة المكرمة الدكتور حسين بن ناصر الشريف، وأعضاء الجمعية المهندس محمد عمر قاضي، الدكتور هشام جمجوم، والأستاذ طلال قستي.

جدير بالذكر أنه قد أُقر تشكيل هذه اللجنة في الاجتماع التشاوري الذي عقد بفرع الجمعية بمنطقة مكة المكرمة يوم الاثنين 27 ربيع الأول 1427هـ .

6 جهات حكومية تبدأ دراسة ظاهرة العنف الأسري

الرياض – حقوق:

تدرس 6 جهات حكومية بحث ظاهرة العنف الأسرى التي بدأت تطفو على السطح في الآونة الأخيرة.

ونقلت (الوطن) عن مصادر خاصة أن مدينة الملك عبدالعزيز ستتولى الدراسة بمشاركة وزارات الداخلية والشؤون الاجتماعية والصحة وجامعتي الملك سعود والإمام محمد بن سعود. وكانت دراسة أولية قامت بها وزارتا الداخلية والشؤون الاجتماعية توصلت إلى أن 90٪ من حالات العنف الأسري كان السبب فيها تعاطي رب الأسرة للمخدرات أو إصابته بالأمراض النفسية.

لجنة حقوق الإنسان بقطر تنتقد أوضاع المرأة والعمالة

قطر – الفرنسية:

انتقد تقرير اللجنة الوطنية القطرية لحقوق الإنسان لعام 2005 أوضاع حقوق الإنسان في قطر ودعا إلى مزيد من الاهتمام بها واحترامها.

وانتقد التقرير التمييز ضد المرأة بانتهاك حقها في المساواة أمام القانون، والتمييز ضدها في محيط العمل. وأشار إلى انتهاكات بحق عاملات المنازل، إضافة إلى حالات مقنعة وصريحة للاتجار بالنساء ممن يعانين الفقر باستغلالهن في ممارسة الرذيلة تحت غطاء العمل في الفنادق.

كما أشار تقرير اللجنة القطرية لحقوق الإنسان إلى الانتهاكات التي تتعرض لها العمالة الوافدة، مطالبا بمراجعة القوانين والمعايير الخاصة بهم وحمايتهم من أرباب العمل عبر أجهزة مستقلة.

ودعت اللجنة في تقريرها السنوي، إلى إصلاح أوضاع العمال وحمايتهم وإعادة النظر في كل القوانين الخاصة بالعمالة الوافدة. وقال التقرير إن العمالة الوافدة تعاني بوجه عام من بعض الانتهاكات وظروف ومعايير قاسية وتعسف أصحاب العمل في استعمال نظام الكفالة وخاصة المماطلة في صرف المستحقات.

وطالب التقرير بمنح سلطات واسعة لإدارة العمل أو استحداث جهة رقابية محايدة ومستقلة لحماية العمال في مواجهة أرباب العمل. وأوصت اللجنة بانضمام دولة قطر إلى الاتفاقية الدولية لحماية حقوق العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، والتأكيد على ضرورة امتداد قانون العمل لحماية عاملات المنازل أو إصدار تشريع خاص بهن.

ولحظ التقرير أن موضوع إسقاط الجنسية عن حوالي 300 أسرة ما زال يمثل موضوعا خطيرا بما له من تداعيات أمنية واقتصادية وسياسية، وطالبت بمعالجة هذا الوضع وتشكيل لجنة تتسم بالشفافية والحيادية والمصداقية لبحث هذه الحالات واتخاذ قرارات عادلة وسريعة بشأن كل حالة على حدة. كما طالبت باسترداد جنسية من يثبت على وجه القطع واليقين عدم حمله سوى الجنسية القطرية.

وأشارت اللجنة في تقريرها إلى (حجز الإبعاد) الذي يتم بمقتضاه احتجاز أشخاص (بدون مسوغ قانوني) وإلى الحبس الاحتياطي كإجراء من إجراءات التحقيق والمحاكمة، ودعا التقرير الحكومة القطرية على الانضمام إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وإلى العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

سوء معاملة الأطفال يولد لديهم حب الانتقام

الكتاب: حقوق الأطفال: التطورات والتحديات التي تواجه الأطفال في العالم
Children's Human Rights: Progress and Challenges for Children Worldwide
المحـــــرران: Mark Ensalaco & Linda Majka
مارك اينسالكو و ليندا ماجيكا
عدد الصفحات: 288 صفحة
الإصدار: الطبعة الأولى، 28 يونيو 2005م.
الناشر: Rowman & Littlefield Publishers

ترجمة وعرض: مشاعل بنت عويض المطيري

تنتهك حقوق الأطفال بشكل مخيف في هذا العالم، فكم سمعنا عن الأطفال الذين يجندون ويباعون. وكم من الأطفال الذين يعانون من الفقر والجوع والمرض. وكم من الأطفال تيتموا وأبويهم على قيد الحياة. وكم من الأطفال الذين يتعرضون للعنف والأذى من قبل أبويهم. وكم من طفل فقد حياته بسبب إهمال والديه في توفير أسباب الحماية والأمان له في المنزل؟.

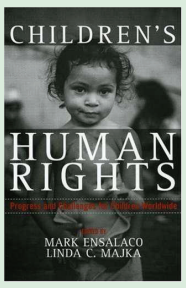

غلاف الكتاب

يسعى هذا الكتاب لتوضيح انتهاكات حقوق الأطفال في بلدان العالم المختلفة، فانتهاكات حقوق الطفل لا تقل وتكثر من دولة لأخرى ولكنها تأخذ أشكالا أخرى. والكتاب في توضيحه صور انتهاكات حقوق الأطفال يحاول تسليط الضوء على صور من الانتهاكات قد يجهلها الكثير، وإيجاد الحلول المنطقية لتخفيف معاناة الطفل المضطهد، وإنهاء آلام الطفل المعذب وتوفير كافة السبل لينعم بحياة هادئة تتناسب مع مقوماته العقلية والعاطفية.

أولئك الباحثون الذين يسعون لمعالجة الكثير من البالغين الذين يمارسون العنف ويجدون فيه الطريق الأمثل لحل ما يستعصي عليهم في حياتهم ينسون أو يتناسون أن طفل اليوم سيكون أكثر عنفا في المستقبل. فما يتعرض له الأطفال اليوم من ظلم وحروب وسوء معاملة سيولد في داخله حب الانتقام لكل من تسبب له في معاناته. إن إصلاح المستقبل يأتي من إصلاح لبناته.

الميثاق العربي لحقوق الإنسان (4-4)

المادة (45)

أ – تنشأ بموجب هذا الميثاق لجنة تسمى(لجنة حقوق الإنسان العربية) يشار إليها فيما بعد باسم (اللجنة). وتتكون من سبعة أعضاء يتم انتخابهم من قبل الدول الأطراف في هذا الميثاق بالاقتراع السري.

ب – تؤلف اللجنة من مواطني الدول الأطراف في هذا الميثاق، ويشترط في المرشحين لعضوية اللجنة أن يكونوا من ذوي الخبرة والكفاءة العالية في مجال عملها، على أن يعمل أعضاء اللجنة بصفتهم الشخصية وبكل تجرد ونزاهة.

ج – لا يجوز أن تضم اللجنة أكثر من شخص واحد من مواطني الدولة الطرف، ويجوز إعادة انتخابه لمرة واحدة فقط كما يراعى مبدأ التداول.

د – يتم انتخاب أعضاء اللجنة لمدة أربع سنوات على أن تنتهي ولاية ثلاثة من الأعضاء المنتخبين في الانتخاب لأول مرة بعد عامين ويتم تحديدهم عن طريق القرعة.

هـ – يطلب الأمين العام لجامعة الدول العربية من الدول الأطراف تقديم مرشحيها قبل ستة أشهر من موعد الانتخابات، وتقوم الدول الأطراف بذلك في غضون ثلاثة أشهر، ويبلغ الأمين العام الدول الأطراف بقائمة المرشحين قبل شهرين من موعد انتخاب أعضاء اللجنة، وينتخب لعضوية اللجنة من يحصل على أعلى نسبة من أصوات الحاضرين. وإذا كان عدد الحاصلين على أعلى الأصوات أكثر من العدد المطلوب بسبب التساوي في الأصوات بين أكثر من مرشح يتم إعادة الانتخاب بين المتساوين مرة أخرى، وإذا تساوت الأصوات يتم اختيار العضو أو الأعضاء المطلوبين عن طريق القرعة. ويجرى الانتخاب لأول مرة لعضوية اللجنة في موعد لا يقل عن ستة أشهر من دخول الميثاق حيز النفاذ.

و – يدعو الأمين العام الدول الأطراف لاجتماع يخصص لانتخابات أعضاء اللجنة ويعقد في مقر جامعة الدول العربية، ويعتبر النصاب مكتملا لانعقاد الاجتماع بحضور أغلبية الدول الأطراف، وإذا لم يكتمل النصاب يدعو الأمين العام إلى اجتماع آخر وينعقد بحضور ما لا يقل عن ثلث الدول الأطراف، وإذا لم يكتمل النصاب في هذا الاجتماع يدعو الأمين العام إلى اجتماع ثالث ينعقد بأي عدد من الحاضرين فيه من الدول الأطراف.

ز – يدعو الأمين العام اللجنة لعقد اجتماعها الأول، وتنتخب خلاله رئيسا لها من بين أعضائها لمدة عامين قابلة للتجديد لمدة مماثلة ولمرة واحدة، وتضع اللجنة ضوابط وأسلوب عملها ودورية اجتماعاتها. وتعقد اللجنة اجتماعاتها بمقر الأمانة العامة بجامعة الدول العربية، ويجوز لها عقد اجتماعاتها في أي بلد طرف في هذا الميثاق بناء على دعوة منه.

المادة (46)

أ – إذا انقطع عضو في اللجنة، بإجماع رأي أعضائها الآخرين، عن الاضطلاع بوظائفه لأي سبب غير الغياب ذي الطابع المؤقت، يقوم رئيس اللجنة بإبلاغ ذلك إلى الأمين العام لجامعة الدول العربية، فيعلن الأمين العام حينئذ شغور مقعد ذلك العضو.

ب – في حالة وفاة أو استقالة عضو في اللجنة، يقوم رئيس اللجنة فورا بإبلاغ ذلك إلى الأمين العام لجامعة الدول العربية، فيعلن الأمين العام حينئذ شغور مقعد ذلك العضو ابتداء من تاريخ وفاته أو من تاريخ نفاذ استقالته.

ج – إذا أعلن شغور مقعد ما طبقا للفقرتين (أ) ، (ب) وكانت ولاية العضو الذي يجب استبداله لا تنقضي خلال الأشهر الستة التي تلي إعلان شغور مقعده، يقوم الأمين العام لجامعة الدول العربية بإبلاغ ذلك إلى الدول الأطراف في هذا الميثاق، التي يجوز لها، خلال مهلة شهرين، تقديم مرشحين وفقا للمادة (45) من أجل ملء المقعد الشاغر.

د – يضع الأمين العام لجامعة الدول العربية قائمة بأسماء جميع المرشحين على هذا النحو، بالترتيب الأبجدي، ويبلغ هذه القائمة إلى الدول الأطراف في هذا الميثاق. وإذ ذاك يجرى الانتخاب اللازم لملء المقعد الشاغر طبقا للأحكام الخاصة بذلك.

هـ – كل عضو في اللجنة انتخب لملء مقعد أعلن شغوره طبقا للفقرتين (أ) ، (ب) يتولى مهام العضوية فيها حتى انقضاء ما تبقى من مدة ولاية العضو الذي شغر مقعده في اللجنة بمقتضى أحكام تلك الفقرتين.

و – يوفر الأمين العام ضمن ميزانية جامعة الدول العربية ما يلزم من موارد مالية وموظفين ومرافق لقيام اللجنة بعملها بصورة فعالة ويعامل خبراء اللجنة فيما يتعلق بالمكافأة وتغطية المصاريف معاملة خبراء الأمانة العامة.

المادة (47)

تتعهد الدول الأطراف بأن تضمن لأعضاء اللجنة الحصانات اللازمة والضرورية لحمايتهم ضد أي شكل من أشكال المضايقات أو الضغوطات المعنوية أو المادية أو أي تتبعات قضائية بسبب مواقفهم أو تصريحاتهم في إطار قيامهم بمهامهم كأعضاء في اللجنة.

المادة (48)

أ – تتعهد الدول الأطراف بتقديم تقارير بشأن التدابير التي اتخذتها لأعمال الحقوق والحريات المنصوص عليها في هذا الميثاق وبيان التقدم المحرز للتمتع بها، ويتولى الأمين العام لجامعة الدول العربية بعد تسلمه التقارير بإحالتها إلى اللجنة للنظر فيها.

ب – تقوم الدول الأطراف بتقديم التقرير الأول إلى اللجنة خلال سنة من تاريخ دخول الميثاق حيز التنفيذ بالنسبة لكل دولة طرف، وتقرير دوري كل ثلاثة أعوام، ويجوز للجنة أن تطلب من الدول الأطراف معلومات إضافية ذات صلة بتنفيذ الميثاق.

ج – تدرس اللجنة التقارير التي تقدمها الدول الأطراف وفقاً للفقرة (ب) بحضور من يمثل الدولة المعنية لمناقشة التقرير.

د – تناقش اللجنة التقرير وتبدي ملاحظاتها وتقدم التوصيات الواجب اتخاذها طبقاً لأهداف الميثاق.

هـ – تحيل اللجنة تقريراً سنوياً يتضمن ملاحظاتها وتوصياتها إلى مجلس الجامعة عن طريق الأمين العام.

و – تعتبر تقارير اللجنة وملاحظاتها الختامية وتوصياتها وثائق علنية تعمل اللجنة على نشرها على نطاق واسع.

المادة (49)

أ– يعرض الأمين العام لجامعة الدول العربية هذا الميثاق بعد موافقة مجلس الجامعة عليه، على الدول الأعضاء للتوقيع والتصديق أو الانضمام إليه.

ب – يدخل هذا الميثاق حيز النفاذ بعد شهرين من تاريخ إيداع وثيقة التصديق السابعة لدى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.

ج – يصبح هذا الميثاق نافذاً بالنسبة لكل دولة بعد دخوله حيز النفاذ، بعد شهرين من تاريخ إيداع وثيقة تصديقها أو انضمامها لدى الأمانة العامة.

د – يقوم الأمين العام بإخطار الدول الأعضاء بإيداع وثيقة التصديق أو الانضمام.

المادة (50)

يمكن لأية دولة طرف، بواسطة الأمين العام تقديم اقتراحات كتابية لتعديل هذا الميثاق وبعد تعميم هذه التعديلات على الدول الأعضاء يقوم الأمين العام بدعوة الدول الأطراف للنظر في التعديلات المقترحة لإقرارها قبل عرضها على مجلس الجامعة لاعتمادها.

المادة (51)

يبدأ نفاذ التعديلات بالنسبة للدول الأطراف التي صدقت عليها بعد اكتمال مصادقة ثلثي الدول الأطراف على التعديلات.

المادة (52)

يمكن لأية دولة طرف أن تقترح ملاحق إضافية اختيارية بهذا الميثاق ويتخذ في إقرارها الإجراءات التي تتبع في إقرار تعديلات الميثاق.

المادة (53)

أ– يجوز لأية دولة عند توقيع هذا الميثاق أو عند إيداع وثائق التصديق عليه أو الانضمام إليه أن تتحفظ بشأن أية مادة في الميثاق، على ألا يتعارض هذا التحفظ مع هدف الميثاق وغرضه الأساسي.

ب– يجوز في أي وقت لأية دولة طرف أبدت تحفظاً وفقاً للفقرة (أ) من هذه المادة أن تسحب هذا التحفظ بإرسال إخطار إلى الأمين العام لجامعة الدول العربية.

ج– يقوم الأمين العام بإخطار الدول الأعضاء بالتحفظات المبداه وبطلبات سحبها.

استشارات

الاعتراض على الأحكام

*** ما المدة النظامية للاعتراض على الأحكام قبل أن تكون أحكاماً نهائية مكتسبة القطعية؟**

(ع،ع) من الرياض

– عزيزي القارئ: يجب أن تدرك أن نظام الإجراءات الجزائية نظم كل مرحلة من مراحل الدعوى وصولاً للمحاكمة وتنفيذ الأحكام الشرعية، ومن ذلك طرق الاعتراض على الأحكام؛ حيث جاء في المادة (194) من نظام الإجراءات الجزائية بأن: «مدة الاعتراض بطلب التمييز ثلاثون يوماً من تاريخ تسلم صورة الحكم. وتحدد المحكمة بعد النطق بالحكم موعداً أقصاه عشرة أيام لتسلم صورة الحكم، مع إثبات ذلك في ضبط القضية، وأخذ توقيع طالب التمييز على ذلك، وفي حالة عدم حضوره لتسلم صورة الحكم تودع في ملف الدعوى في التاريخ نفسه، مع إثبات ذلك في ضبط القضية بأمر من القاضي، ويعد الإيداع بداية لميعاد الثلاثين يوماً المقررة لطلب تمييز الحكم. وعلى الجهة المسؤولة عن السجين إحضاره لتسلم صورة الحكم خلال المدة المحددة لتسلمها، وكذلك إحضاره لتقديم اعتراضه في المدة المحددة لتقديم الاعتراض»، وقد نظمت المادة (176) من نظام المرافعات الشرعية أيضاً هذه المسألة حيث جاء فيها: «يبدأ ميعاد الاعتراض على الحكم من تاريخ تسليم إعلام الحكم للمحكوم عليه وأخذ توقيعه في دفتر الضبط، أو من التاريخ المحدد لتسلمه إذا لم يحضر. ويبدأ ميعاد الاعتراض على الحكم الغيابي من تاريخ تبليغه إلى الشخص المحكوم عليه أو وكيله» ويحق أيضاً الاعتراض على الأحكام النهائية الصادرة ولكن وفق الأحوال التي تضمنتها المادة (192) من نظام المرافعات الشرعية والتي جاء فيها:

– إذا كان الحكم قد بني على أوراق ظهر بعد الحكم تزويرها، أو بني على شهادة قضي من الجهة المختصة بعد الحكم بأنها مزورة.

– إذا حصل الملتمس بعد الحكم على أوراق قاطعة في الدعوى كان قد تعذر عليه إبرازها قبل الحكم.

– إذا وقع من الخصم غش من شأنه التأثير في الحكم.

– إذا قضى الحكم بشيء لم يطلبه الخصوم أو قضى بأكثر مما طلبوه.

– إذا كان الحكم غيابياً.

– إذا صدر الحكم على من لم يكن ممثلاً تمثيلاً صحيحاً في الدعوى.

خالد بن عبدالرحمن الفاخري
أمين عام لجنة الرصد والمتابعة

لاستفساراتكم القانونية يرجى التواصل على البريد الإلكتروني:
K_ss11@yahoo.com

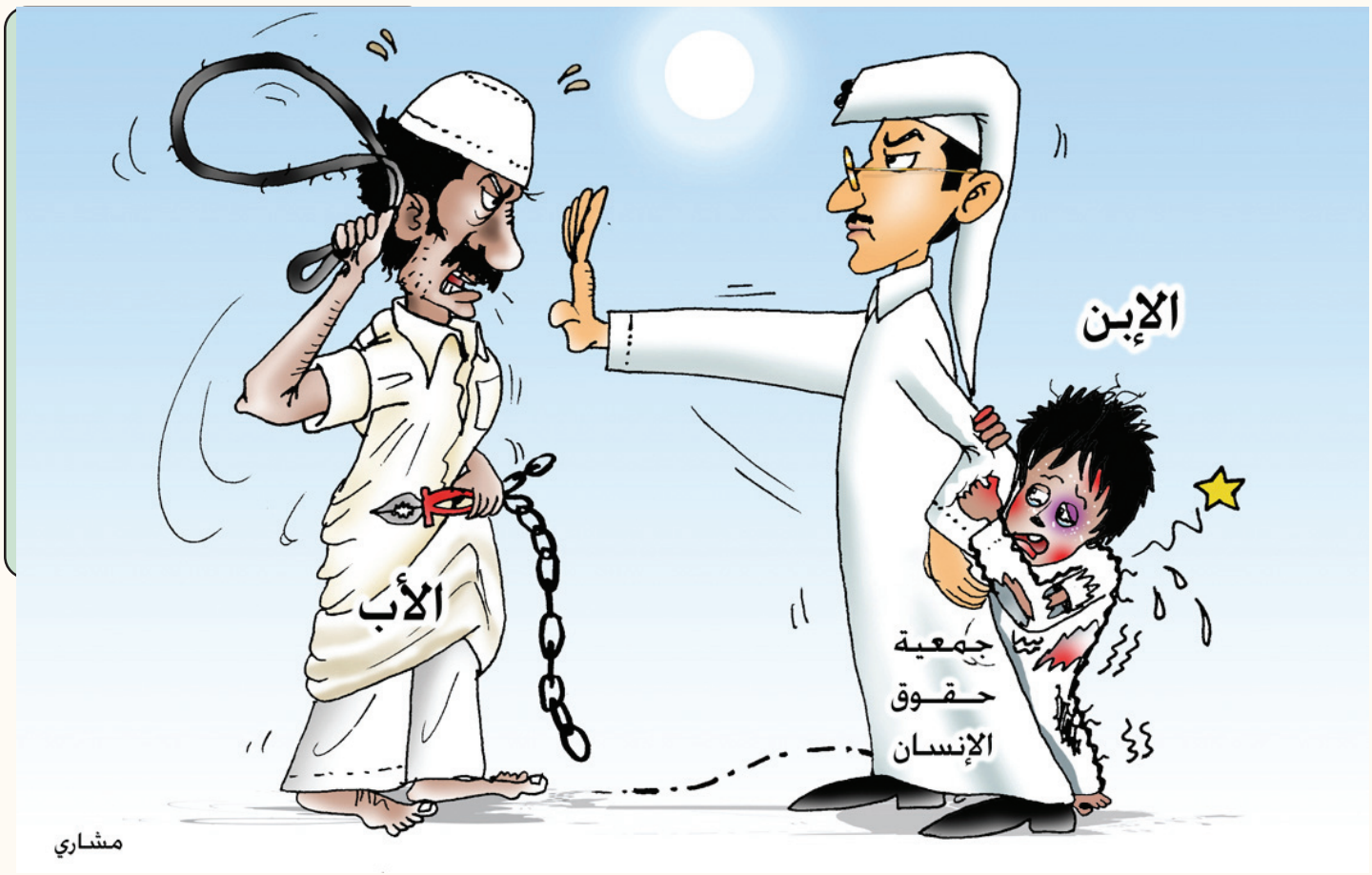

وزير الصحة يوجه بنشر قائمة حقوق المرضى في المرافق الصحية

الرياض – حقوق:

صدرت موافقة معالي وزير الصحة الدكتور حمد المانع على نشر قائمة حقوق المرضى ووضعها في مكان بارز في غرف وصالات الانتظار بكافة المرافق الصحية بجميع مناطق المملكة، بحيث يتاح للجميع الاطلاع عليها.

معالي وزير الصحة

وأشار المشرف العام على الإعلام والتوعية الصحية الدكتور خالد مرغلاني إلى أن هذه الحقوق قد صيغت من قبل لجان متخصصة طبياً وعلمياً وقانونياً، عملت على مدار أربعة الأشهر الماضية حيث اطلع على كافة حقوق المرضى المعمول بها في العديد من الأنظمة الصحية بدول العالم المختلفة، وكذلك ما أوصت به المنظمات الصحية الدولية بهذا الخصوص.

وأكد المرغلاني أن النظام الأساسي للحكم قد نص في المادة (31) على أن « تعنى الدولة بالصحة العامة وتوفر الرعاية الصحية لكل مواطن». كما أن نظام مزاولة المهن الصحية يتضمن الواجبات الملقاة على عاتق الممارس الصحي تجاه المرضى ويحفظ حقوقهم. لافتاً إلى أن معالي وزير الصحة وجه بتعميم هذه الحقوق وإبلاغها لجميع المرافق الصحية والمديريات بكافة مناطق ومحافظات المملكة والتأكد من تطبيق تلك الحقوق وضمان تنفيذها بالسرعة المطلوبة وبما يعزز أسلوب تقديم الخدمات الصحية ذات الجودة العالية مع ضرورة الاهتمام بتفعيل أي شكاوي تتعلق بمستوى الأداء يرفعها المرضى للجهات المعنية.

وأعلن المرغلاني أن وزارة الصحة تؤكد حصول المريض بيسر وبدون عائق على الخدمات الصحية الأساسية قبل تلقيه الرعاية وفي أثنائها وبعدها.

يتعرفن من خلالها على الحد الأدنى لحقوق السجناء

دورة لتنمية مهارات العاملات في سجون المملكة

الرياض – حقوق:

بدأت في الثامن من شهر ربيع الثاني 1427هـ الموافق للسادس من شهر مايو 2006م أعمال الدورة التدريبية الخاصة بتنمية مهارات العاملات في السجون، التي تنظمها كلية التدريب في جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية بالتعاون مع المديرية العامة للسجون في المملكة. وتشارك في الدورة عدد من العاملات في السجون بالمملكة العربية السعودية وتستمر أعمالها لمدة أربعة أسابيع في المركز النسوي في مقر الجامعة في الرياض.

وتهدف الدورة إلى تعريف المشاركات بقواعد الأمم المتحدة للحد الأدنى لحقوق المسجونين ومبادئ الأمم المتحدة لحمايتهم، وتزويدهن بالنظام الذي يحكم السجون في المملكة، وأنواع السجون واللائحة التي تحكم عمل العاملات في السجون، والإحاطة بالقواعد الشرعية التي تحكم الإيداع في السجون والإفراج عن المسجونات. كما تهدف أيضا إلى التعريف بالرقابة القضائية والأمنية على مهام وأعمال العاملات في المؤسسات الإصلاحية، والتعريف بالعقوبة السجنية، والوقوف على البرامج التأهيلية كأهم وظيفة للمؤسسات الإصلاحية، إضافة لإحاطة العاملات في المؤسسات الإصلاحية بطبيعة وخصوصية النزيلات واختلافهن عن النزلاء من الرجال وطبيعة جرائمهن واختلافها عن جرائم الرجال، إلى جانب التعريف بالإجراءات الأمنية داخل المؤسسات الإصلاحية للنساء.

وستغطي الدورة التي يشارك فيها نخبة من الخبراء والمختصين في هذا المجال جملة من الموضوعات المهمة التي تخدم وتحقق أهدافها.

والد الطفلة رزان يرفع شكواه لفرع الجمعية في جازان

جازان – حقوق:

تلقى فرع الجمعية في جازان شكوى من المواطن عادل بن عبد الله العلواني والد الطفلة رزان العلواني التي توفيت مؤخراً في مدينة الملك فهد الطبية بالرياض نتيجة خطأ طبي حصل لها عند إجراء عملية جراحية في مستشفى الملك فهد بجازان.

هذا وقد قامت الجمعية بمخاطبة الشؤون الصحية بالمنطقة ومدينة الملك فهد الطبية ومستشفى الملك فهد بجازان للاستفسار عن ملابسات القضية.

عمالة الأطفال تتراجع في العالم

جنيف – حقوق:

أفاد تقرير صادر عن المكتب الدولي للعمل نشر مؤخراً أن عمالة الأطفال في العالم تضاءلت بشكل واضح، وأن أشكالها الخطيرة قد تختفي قريبا، إلا أن هذه المشكلة لا تزال بارزة في أفريقيا.

ويعتبر التقرير الذي جاء بعنوان (إنهاء عمل الأطفال: هدف في متناولنا) أن استمرار الجهود الجارية في هذا المضمار على حالها قد يلغي عمالة الأطفال في أشكالها الأكثر خطورة خلال عشر سنوات. وتراجع عدد الأطفال الذين يعملون في العالم للمرة الأولى بنسبة 11٪ بين عامي 2000 و2004، وانتقل العدد من 246 مليونا إلى 218 مليونا، ما يعني أن نسبة الأطفال الناشطين اقتصاديا أصبح 15.8٪ مقابل 17.6٪ في بداية هذا القرن، بحسب أرقام المكتب الدولي للعمل.

وبين هؤلاء الأطفال، تراجع عدد الذين تتراوح أعمارهم بين 5 و17 عاما والمجبرين على القيام بأعمال خطيرة بنسبة 26٪، ووصل إلى 126 مليونا في 2004.

وقال المدير العام للمكتب الدولي للعمل خوان سومافيا أن إنهاء عمالة الأطفال في متناولنا، مضيفا: «يبقى الكثير لنقوم به، إلا أننا على الطريق الصحيح. يمكننا أن نضع حدا لعمالة الأطفال في أخطر أشكالها خلال عقد من الزمن».

وينسب المكتب الدولي للعمل هذا التراجع إلى الإدراك الجماعي وإلى وجود إرادة سياسية متزايدة تسببت بحركة عالمية ضد عمالة الأطفال. كما لعب تشجيع التعليم داخل العائلات الأكثر فقرا دورا بارزا في هذا الموضوع. وطلب المكتب من الدول التي لا تزال متخلفة عن ذلك، وضع جدول زمني بحلول 2008 من أجل إزالة أخطر أشكال عمالة الأطفال.

نافذة

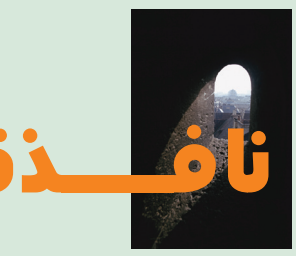

زيارات السجون

زارت وفود الجمعية خلال الشهر الماضي السجون في الأحساء والجوف، وهي زيارات تستكمل سلسلة الزيارات التي بدأتها الجمعية منذ إنشائها، وشملت زيارات سجون عدد من المناطق مثل الرياض والشرقية ومكة المكرمة وجازان والقصيم، وتستهدف الاطلاع على أوضاع السجناء والموقوفين والاستماع إلى شكاواهم وتظلماتهم، إضافة للاطلاع على الأوضاع العامة للسجون والخدمات المقدمة فيها لرصد كافة الملاحظات حولها وإيصالها للمسؤولين فيها والجهات المسؤولة بالدولة.

إن هذه الزيارات لم تكن لتتم لولا التعاون الكبير الذي تجده الجمعية من مقام وزارة الداخلية والقطاعات التابعة لها بتوجيهات واضحة وصريحة من صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية، وهذه الحقيقة ينبغي أن تعلن على الملأ في الداخل والخارج لأننا نعلم أن جمعيات مماثلة في عدد كبير من الدول العربية وغير العربية لم يسمح لها بعد بزيارة السجون في الدول التي توجد بها، على الرغم من مرور سنوات كثيرة على إنشائها.

إن ما تسعى الجمعية لتحقيقه من خلال هذه الزيارات ينسجم بشكل تام مع الأهداف العامة لوزارة الداخلية التي من ضمنها تحسين أوضاع السجون، ورفع المظالم عن المساجين والموقوفين، إذ إنه ليس من مصلحة أحد ان يعاقب من لا يستحق العقاب، وليس من مصلحة أحد أن يسجن من لا يستحق السجن، وليس من مصلحة أحد أن يظلم أحد في بلد يدين بالإسلام . ووفقا لهذه الرؤية فإن الجمعية إنما تساعد أجهزة الدولة في تحقيق أهدافها، وهي كطرف محايد تنقل مشاهداتها وملاحظاتها بكل موضوعية وأمانة للجهات المسؤولة بالدولة لاتخاذ ما يلزم بشأنها وهي مؤتمنة على ذلك، وتجتهد في حمل الأمانة، فليس من مصلحة أحد أن تنتهك الحقوق الأساسية للإنسان؛ سواء كان داخل السجن أم خارجه.

أ.د. عبدالرحمن العناد
رئيس لجنة الثقافة والنشر

هيئة التحرير

حقوق
نشرة شهرية تصدرها الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
NATIONAL SOCIETY FOR HUMAN RIGHTS
الآراء الواردة في النشرة لا تعبر عن رأي الجمعية وإنما تعبر عن آراء أصحابها

المشرف العام
د. بندر بن محمد الحجار
رئيس الجمعية

رئيس التحرير
أ.د. عبدالرحمن بن حمود العناد
رئيس لجنة الثقافة والنشر
aalenad@yahoo.com

مدير التحرير
عبدالله بن ناصر العتيبي
otaibi01@hotmail.com

سكرتير التحرير
عبداللطيف دغريري
allatif2005@hotmail.com

موقع الجمعية: WWW.NSHRSA.ORG

عناوين الجمعية:
المقر الرئيسي: المملكة العربية السعودية - الرياض هاتف: ٠١٢١٠٢٢٢٣ فاكس: ٠١٢١٠٢٢٠٢ ص.ب: ١٨٨١ الرياض ١١٣٢١
فرع منطقة مكة المكرمة: حي المحمدية-طريق مكة النازل هاتف: ٠٢٦٢٢٢٢٦١ فاكس: ٠٢٦٢٢٢١٩٦ - ٠٢٦٢٢٧٢٣٥ ص.ب: ١١٦٦٦٤ جدة ٢١٣٩١
فرع منطقة جازان: هاتف: ٠٧٣١٧٥٥٦٦ / ٠٧٣١٧٠٠٤٤ فاكس: ٠٧٣١٧٣٣٤٤ ص.ب: ٤٧٦
فرع المنطقة الشرقية: هاتف: ٠٣٨٠٩٨٣٥٣ فاكس: ٠٣٨٠٩٨٣٥٤ ص.ب ١٥٥٧٨ الدمام ٣١٤٥٤

ردمد .. ١٥٩٣ / ١٤٢٧

تصميم وإخراج
مركز أسبار للدراسات والبحوث والإعلام
ASBAR CENTER FOR STUDIES, RESEARCH & COMMUNICATIONS